المنكر ودلالته عند البيهقي في السنن الكبرى دراسة نظرية تطبيقية

د. صباح ثابت الأمير محمد

أستاذ الحديث وعلومه المساعد – قسم الدراسات الإسلامية – بكلية الآداب جامعة جنوب الوادي بقنا

ملخص البحث

تناولت الباحثة في هذه الدراسة" المنكر ودلالته عند البيهقي في السنن الكبرى دراسة نظرية تطبيقية" .

حيث قامت الباحثة باستقراء الأحاديث التي حكم عليها بالنكارة في سننه ؛ معللاً ذلك براوي الحديث ويطلق عليه "**منكر الحديث**" ثم ترجمت لكل راوٍ بذكر اسمه كاملاً واقتصرت في ترجمة كل راوٍ على ما قيل فيه جرحاً وتعديلاً مع تصدير كل ترجمة من التراجم بقول الإمام البيهقي فيه ثم ختمت كل ترجمة بدراسة أقوال النقاد فيه، وترجيح ما رأته الباحثة أنسب لحاله من أقوالهم وقد حاولت الباحثة فى هذه الدراسة تجلية موقف الإمام البيهقي من الرواة الذين أطلق عليهم وصف "**منكر**" وذلك بموازنة كلامه فيهم بكلام غيره من النقاد؛ لمعرفة منزلتهم عند المحدثين ، كذلك تتبع آراء العلماء في الحكم على الحديث ؛ لمعرفة مدى موافقة أو مخالفة الإمام البيهقي للعلماء والراجح من الآراء.

وتوصلت الباحثة فى نهاية دراستها إلى أن مصطلح "**منكر**" إذا أطلقه كوصف على الرواي يُطلقه على الحديث بمصطلحات متنوعة فتارة يقول: الحديث منكر؛ الإسناد لا أصل له أو باطل وقد ويكون الراوي كذاب، وقد يوصف الراوي بوصف يصل لحد الترك، وقد يطلقه أحياناً على الضعفاء الذين يُعتبر بحديثهم لخفة ضعفهم، ووجود متابع أو شاهد له فتنوعت اطلاقاته على المنكر ولم تتحد بوصف واحد، فمدلول المصطلح عند الإمام البيهقي له أكثر من معنى ومدلول.

tanawalat albahithat fi hadhih aldirasati" almunkar wadalalatuh eind . "albayhaqi fi alsunan alkubraa dirasat nazariat tatbiqiatan

hayth qamat albahithat biaistiqra' al'ahadith alati hukim ealayha bialnikarat fi sunanih ; mellaan dhalik birawi alhadith wayutlaq ealayh "minkar alhaditha" thuma turjimat likuli raw bidhikr aismih kamlaan waiqtasarat fi tarjamat kuli raw ealaa ma qil fih jrhaan wtedylaan mae tasdir kuli tarjamat min altarajim biqawl al'iimam albayhaqii fih thuma khutamat kula tarjamat bidirasat 'aqwal alnuqaad fihi, watarjih ma ra'ath albahithat 'ansab lihalih min 'aqwalihim waqad hawalat albahithat faa hadhih aldirasat tajliat mawqif al'iimam albayhaqii min alruwaat aladhin 'utliq ealayhim wasf "munkar" wadhalik bimuazanat kalamih fihim bikalam ghayrih min alnaqadi; limaerifat manzilatihim eind almuhdithin , kadhalik tatabae ara' aleulama' fi alhukm ealaa alhadith ; limaerifat madaa muafaqat 'aw mukhalafat al'iimam albayhaqii lileulama' walraajih min alara.'

watawasalat albahithat faa nihayat dirasatiha 'iilaa 'ana mustalah "munkar" 'iidha 'atlaqah kawasf ealaa alriway yutlqh ealaa alhadith bimustalahat mutanawieat fitaratan yaqulu: alhadith munkari; al'iisnad la 'asil lah 'aw batil waqad wayakun alraawi kadhabi, waqad yusaf alraawy biwasf yasil lihadi altarku, waqad yutliquh ahyanaan ealaa aldueafa' aladhin yuetbr bihadithihim likhfat daefihim, wawujud mutabie 'aw shahid lah fatanawaeat aitilaqatuh ealaa almunkar walam tatahid biwasf wahidin, famadlul almustalah eind al'iimam albayhaqii lah 'akthar min maenaa wamadluli.

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله آلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلي الله عليه وعلى آلة وأصحابه، وأتباعه وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين.. **أما بعد:**

يُعد علم الحديث من أشرف العلوم؛ إذ يعني بدراسة سنة النبي –صلي الله عليه وسلم –ومن أهم أنواعه علم علل الحديث وهذا العلم لم يتأتَ إلا لفئةٍ من العلماء الجهابذة الذي أفنوا أعمارهم في نقد الرواة وتمييز المرويات فتكلموا في نقلة الأخبار ورواة الآثار، وحكموا على أخبارهم ومروياتهم، ووضعوا لذلك المناهج سواء النظرية أو التطبيقية من خلال الأحاديث التي رووها في كتبهم، فأصبحوا بعد ذلك أئمة هذا العلم وحملة لوائه.

ومعلومٌ أن النقاد من الأئمة قديماً كانوا يعرفون مناهج معاصريهم من الأئمة ويفهمون ما يرمون إليه من العلل والأحكام، لكن كثير من طلاب العلم والدارسين في زماننا هذا يغفلون عن هذه الأحكام والطرق في إعلال الأحاديث وإيراد اختلافات الرواة؛ لأنها تحتاج إلى الدقة وإمعان النظر وبيان مناهج الأئمة.

ومن هؤلاء العلماء النقاد الإمام البيهقي– رحمه الله– الذي قام بخدمة هذا العلم العظيم، وكان مرجعاً في أقواله وأحكامه على الأحاديث لمن جاء بعده من العلماء فقد حكم على الأحاديث والرواة من خلال كتابه السنن الكبرى فقد حكم فيه على كثير من الأحاديث والرواة، وذكر فيه الأحاديث التي فيها نكارة وبين سبب ذلك، مع تنوع في الأحكام. فكان هذا السبب في اختياري لهذا الموضوع لأبين دلالة المنكر عند الإمام البيهقي، وهل اتفق مذهبه مع المتقدمين أم كان له منهج مخالف؟

من هنا– وبعد الدراسة المتأنية–جاء عنوان هذا البحث:" **الحديث المنكر عند الإمام البيهقي في كتابه السنن الكبرى– دراسة نظرية تطبيقية.**

أهمية الموضوع:

١- لقد برز لعلم العلل أئمة محدثون، هم أهل الحديث ورجاله فجاءت جهودهم ناصعة في تمحيص الحديث ونقده، وكان لهم في التعبير عن ذلك مقولات نقدية اعتبرت الأساس الذي قام عليه علم المصطلح الذي ضبط عموم المصطلحات، فتميز صحيح الأخبار من سقيمها.

٢- كان لابد من الفهم المشترك الجامع بين إطلاقات أهل الاصطلاح، والواقع التطبيقي في الحكم على الأحاديث بالنكارة؛ من أجل ضعف أحد الرواة.

٣- يتناول الموضوع مسألة هامة جداً " **وهي دلالة مصطلح المنكر**" وخاصة أنه استقر في أذهان كثير من الباحثين أن المنكر مخالفة الضعيف للثقة فحسب، ولكن عندما ننظر في كتب الأوائل نجد خلاف ذلك، فكانت هذه الدراسة لهذا المصطلح من إمام كبير من أئمة الحديث وركن مكين في هذا الميدان، ومرجع كبير لعلماء أجلاء جاءوا بعده؛ لمعرفة منهجه في المنكر وقياس تطبيقي عملي لنماذج يظهر فيها دقة الإمام وإبداعه.

أسباب اختيار هذا الموضوع:

١- لِما يتميز به الكتاب من أهمية حديثية بالغة، إذ يُعد من الكتب المعتمدة في التخريج والاستشهاد.

٢- بيان مكانة المؤلف وفضله في علم الحديث، وعلو مكانته فهو من أهل التثبت والاتقان، مما يزيد من قيمة الكتاب العلمية.

٣- تباين آراء العلماء في تعريف الحديث المنكر، الأمر الذي يُحَتم على الباحثة الكشف عنه، وسياق الاختلاف فيه.

٤- تعلقه بمباحث مهمة في علم العلل ورد الأحاديث وعدم الاحتجاج بها.

أهداف البحث.

١-الوقوف على مراد الإمام البيهقي بقوله في الحكم على الراوي بقوله " منكر الحديث" ومن ثَمَّ الحكم على الحديث بالنكارة، وعدم الاحتجاج به.

٢-الكشف عن دقة أحكام الإمام البيهقي من خلال دراسة تطبيقية لبعض الأحاديث التي حكم عليها، وبيان درجتها من الصحة والخطأ من خلال الرجوع إلى تخريج الأحاديث من دواوين السنة الأخرى، ومعرفة منهج الإمام البيهقي.

٣-الرجوع إلى أقوال النقاد في الراوي والحديث سواء المتقدمين منهم أوالمتأخرين؛ لمعرفة مدى اتفاقهم أو اختلافهم مع الإمام البيهقي.

-الدراسات السابقة

-بعد البحث والتقصي وسؤال أهل التخصص، لم أجد من أفرد هذا الموضوع بدراسة مستقلة عند الإمام البيهقي، بيد أنه توجد دراسات عند غيره من أئمة الجرح والتعديل ممن أطلقوا هذا المصطلح على الرواة. والله أعلم

حدود البحث:

حدود هذا البحث بدراسة جميع الرواة الذين قال فيهم الإمام البيهقي " منكر الحديث" من خلال كتابه (السنن الكبرى) كذلك دراسة الأحاديث التي حكم عليها بالنكارة والضعف بعبارات مختلفة من أجل الراوي الذي أطلق عليه هذا المصطلح؛ لبيان منهج الإمام ومعرفة مدلول هذا المصطلح عنده سواءً في الراوي أو الحديث.

منهج البحث: اتبعتُ في هذه الدراسة المنهج الاستقرائي التحليلي.

وذلك من خلال تتبع الأحاديث التي أطلق عليها مصطلح" منكر" واستقراء آراء النقاد أيضًا، ومن ثمَ تحليلها والوقوف على مراد الإمام التي كان يطلقها واستنباط النتائج منها.

خطة البحث

تشتمل هذه الدراسة على مقدمة ، ومبحثين وخاتمة، أما المقدمة فذكرت فيها أهمية الموضوع وأسباب اختياره والهدف منه، والدراسات السابقة، ومنهج وخطة البحث .

وأما المبحث الأول بعنوان: التعريف بالبيهقي وكتابه (السنن الكبرى).

المطلب الأول: تعريف موجز بالإمام البيهقي.

المطلب الثاني: التعريف بكتاب (السنن الكبرى).

وأما المبحث الثاني بعنوان: مفهوم المنكر ودلالته عند النقاد

المطلب الأول: تعريف الحديث المنكر لغة، ودلالته.

المطلب الثاني: تفريق العلماء بين قول النقاد في الراوي: "منكر الحديث" وفي أحاديثه مناكير"

وأما المبحث الثالث: المنكر ودلالته عن البيهقي " دراسة تطبيقية"، ودلالته وقسمته كالتالي:

١- يطلق البيهقي على الحديث "**منكر**" إذا كان في إسناده راوٍ " ضعيف" .

٢- يطلق البيهقي على الحديث "**منكر**" إذا كان إسناده **أكثر** من راوٍ ضعيف.

٣- يطلق البيهقي على الحديث "**منكر**" إذا كان في إسناده ضعيف خالف الثقة.

٤- يطلق البيهقي على الحديث " **منكر**" لأن في إسناده مجهول.

٥- ينكر البيهقي سند الحديث ويطلق عليه " **منكر**" لكونه لم يتابعه أحد الثقات.

٦- يطلق البيهقي على الحديث " **منكر**" إذا كان في إسناده متروك لا يتابع.

٧- يطلق البيهقي على الحديث "**منكر**"إذا كان الراوي لم يأتِ بالوجه الصحيح.

٨-**يطلق البيهقي على الحديث** " **منكر**"الذي تفرد راويه بالإسناد ويقول" إسناد لا أصل له".

٩- يطلق البيهقي على الحديث"**منكر**" لكون الحديث لا أصل له سندًا ولا متنا، والراوي تفرد.

<u>وأما الخاتمة:</u> فقد تضمنتْ أبرز النتائج والتوصيات التي توصلت إليها، ثم أعقبتها بفهارس علمية للبحث، والله أرجو قبوله والنفع به ، وصلى الله وسلم على خير البشرية محمد بن عبد الله ،وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

المبحث الأول: تعريف موجز للإمام البيهقي، والتعريف بكتابه

تعريف موجز بالإمام البيهقي.

المطلب الأول:

<u>اسمه ونسبه</u>

هو الحافظ العلامة المثبت الفقيه، الأصولي، الدَّيِّن الوَرِع، واحد زمانه في الحفظ، وفرد أقرانه في الإتقان والضبط، شيخ الإسلام، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن عبد اللَّهِ بن موسى، البيهقي النيسابوري الخراساني[١].

[١] الأعلام – للزركلي- ١١٦/١.

مولده ونشأته

ولد في قرية خُسْرَوجِرْدَ، من قرى مدينة بيهق بنيسابور في شهر شعبان سنة(٣٨٤هـ) حيث تلقى عناية طيبة منذ صغره؛ إذ دفعه أهله إلى الكتاب فتعلم وأتقن قراءة القرآن وحفظه.

وفي سن الخامسة عشر ابتدأ البيهقي الطواف على الشيوخ لتلقى العلم من منابعه غلب عليه الحديث، واشتهر به، ورحل في طلبه إلى العراق والحجاز، وسمع بخراسان من علماء عصره وكذلك ببقية البلاد التي انتهى إليها، وشرع في التصنيف فصنف فيه كثيراً حتى قيل: تبلغ مصنفاته ألف جزء، وهو أول من جمع نصوص الإمام الشافعي _رضي الله تعالى عنه_ في عشر مجلدات[٢].

طلبه للعلم وآثاره في ذلك:

قال ابن الجوزي:

إن نبوغ الإمام البيهقي العلمي قد بلغ ذروته، فهو قد جمع الحفظ على طريقة أهل الحديث والفقه، ويتجلى ذلك حينما يقلب المرء ناظريه في كتب الإمام ومصنفاته، ومنها يحكم المنصف بتقدم الإمام العلمي الذي لا يبارى؛ مما حدا الإمام الجويني إلى قولته المشهورة:" ما من فقيه شافعي إلا وللشافعي عليه منَّة إلا أبا بكر البيهقي، فإن المنَّة له على الشافعي لتصانيفه في نصرة مذهبه"[٣].

وإن أول ما يسترعي انتباه الناظر في كتبه سعة روايات الإمام للحديث، ودقته فيه؛ حتى صار الحديث الشريف هو الغالب على مصنفاته لأنه أتقنه، وفي تذكرة الحفاظ "عنده عوال ومسانيد"[١].

وقال ابن الأثير: كان إماماً في الحديث والفقه على مذهب الشافعي، وله فيه مصنفات أحدها"السنن الكبير" عشر مجلدات وغيره من التصانيف الحسنة، كان عفيفاً زاهداً، ومات بنيسابور[٢].

أقوال أهل العلم فيه:

لقد تبوأ الإمام البيهقي – رحمه الله – مكانة سامية بين العلماء، وقد تبين لنا ذلك بوضوح عند الحديث عن طلبه للعلم وهمته في ذلك، ولقد كان رحمه الله من أبرز علماء القرن الخامس الهجري، ولقد تواترت كلمات أهل العلم في الثناء عليه وأذكر بعضاً منها:

---

[٢] وفيات الأعيان– ٧٥/١.

[٣] السير ١٦٨/١٨

[١] تذكرة الحفاظ ١١٣٢/٣

[٢] الكامل – ١٤٠/١

قال ابن الجوزي: كان واحد زمانه في الحفظ والإتقان، وحسن التصنيف وجمع بين علم الحديث والفقه والأصول.

قال ابن الأثير: كان إماماً في الحديث والفقه على مذهب الشافعي، وله فيه مصنفات أحدها السنن الكبير عشر مجلدات وغيره من التصانيف الحسنة، كان عفيفاً زاهداً[٣].

وفاتـــــه

تذكر المصادر أنه توفي في العاشر من شهر جمادى الأولى سنة ثمانٍ وخمسين وأربعمائة بمدينة نيسابور، حيث كان مجلسه العلمي، فغسل وكفن وعمل له تابوت، فنقل ودفن ببيهق حيث مولده، ودفن بها، وقد عاش أربعًا وسبعين سنة. رحمه الله وأجزل له المثوبة[٤].

المطلب الثاني: التعريف بكتاب السنن الكبرى للبيهقي:

ويطلق عليه السنن الكبير أهمُ مؤلفات الإمام البيهقي على الإطلاق، اشتهر به وذاع صيتُه من خلاله ولا يكاد يُذكر الإمام البيهقي إلا ويُذكر كتابه السنن معه.

وهو كتاب فريد في بابه، يُعد من كتب السنة الأصول؛ لكثرة الأحاديث التي أوردها، والآثار التي أدرجها والطرق والروايات التي خرَجها، مع الصناعة الحديثية الفائقة يعتبر مرجعاً في استيعاب أحاديث الأحكام ومعرفة الفقة، اعتني فيه الإمام البيهقي بتقرير مذهب الإمام الشافعي، والتزم به مع اعتداله في ذلك وبُعده عن التعصب الأعمى، وإحاطته بأقوال المذاهب الأخرى التي رجَحها في كثيرٍ من المسائل، وجمع فيه الإمام البيهقي بين علم الفقه والحديث وبيان العلل وأوجه الجمع بين الأحاديث.

سبب تأليف كتاب السنن الكبرى:

إن كتاب "السنن الكبرى" للإمام البيهقي رحمه الله، مِن الكتب التي جاءت خاليةً مِن المقدمة، وهذا مما يجعل الأمر صعبًا في تحديد سبب التأليف عند المؤلِّف، وشروط تخريجه للأحاديث، لكن من خلال الاستعانةِ ببعض كتبه استطعتُ أن أُحدِّد سببَ تأليفه لهذا الكتاب، وشروطَ تخريجه للأحاديث فيه، **يقول رحمه الله في هذا الصدد:**

... وإنما أشرت في هذا الكتاب إلى ما يظهر منه مرادي، ويتَّضح به مقصودي، وهو أنِّي منذ نشأت وابتدأت في طلب العلم أكتبُ أخبار سيدنا المصطفى صلى الله عليه وسلم وعلى آله أجمعين، وأجمَعُ آثار

---

[٣] المرجع السابق.

[٤] وفيات الأعيان- ج١ص٧٦.

الصحابة الذين كانوا أعلامَ الدين، وأسمَعُها ممَّن حمَلَها، وأتعرَّف أحوال رواتها مِن حُفَّاظها، وأجتهد في تمييز صحيحها من سقيمها، ومرفوعها من موقوفها، وموصولها من مرسلها، ثم أنظر في كتب هؤلاء الأئمة الذين قاموا بعلم الشريعة وبنَى كلٌّ واحد منهم مذهبَه على مبلغ علمه من الكتاب والسُّنة، فأرى كل واحد منهم رضي الله عنهم جمعيهم قصدَ الحق فيما تكلَّف، واجتهد في أداء ما كلف...، ثم خرَّجت بعونِ الله عز وجل سننَ المصطفى صلى الله عليه وسلم وما احتجنا إليه من آثار أصحابه رضي الله عنهم، على هذا الترتيب، في أكثر من مائتَي جزءٍ بأجزاء خِفافٍ، وجعلت له مدخلًا في اثنَي عشر جزءًا؛ ليَنظُر إن شاء في كلِّ واحد منهما مَن أراد معرفةَ ما عرفته مِن صحة مذهب الشافعي رحمه الله على الكتاب والسُّنة...، ووقع الكتاب الثاني وهو كتاب السنن [١].

إلى الشيخ الإمام أبي محمد عبد الله بن يوسف الجويني رضي الله عنه بعدما أنفق على تحصيله شيئًا كثيرًا، فارتضاه وشكَر سَعْيِي فيه؛ فالحمد لله على هذه النعمة حمدًا يوازيها، وعلى سائر نعمته حمدًا يكافيها[١].

مِن خلال هذا النص يتَّضِحُ بجلاءٍ سببُ تأليف الإمام البيهقي لكتبِه بصفةٍ عامة، فذكر فيه أنه منذ نشأته وهو يهتمُّ بالحديث، يميز صحيحه مِن سقيمه، ثم ينظر فيما ذكره أصحاب المذاهب، من حيث مدى ارتباط اجتهاداتِهم بالنص الشرعيِّ، فاقتنع في الأخيرِ بمذهب الشافعي؛ لكونه الأكثر ارتباطًا بالنص الشرعيِّ من الكتاب والسُّنة.

• شروط تخريج الأحاديث عند الإمام البيهقي

"ويعلم أن كلَّ حديثٍ أوردتُه فيه قد أردفتُه بما يشير إلى صحته، أو تركتُه مبهمًا، وهو مقبولٌ في مثل ما أخرجتُه، وما عسى أوردته بإسناد فيه ضعفٌ أشرتُ إلى ضعفه، وجعلت الاعتماد على غيره"[٢].

هذا النص يُبيِّن فيه الإمام البيهقيُّ شروطَه في تخريج الأحاديث في كتبه عامةً، والدليلُ على أنه شرطٌ عام ما ذكره بقوله: "وعادتي في كتبي المُصنَّفة"، بصيغة الجمع، وإذا كان كذلك، فإن ما ذكره من الأحاديث في كتابه "السنن الكبرى"، تنطبق عليها هذه الشروط.

---

[١] سير أعلام النبلاء- ١٣/ ٣٦٣.

[١] معرفة السنن والآثار – ١/ ٢٠٩.

[٢] دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب السريعة – ١/ ٤٧.

المبحث الثاني:مفهوم المنكر، ودلالته عند النقاد

المطلب الأول: تعريف الحديث المنكر لغة، **ودلالته**

تعريف الحديث المنكر في اللغة:

المنكر: اسم مفعول، فعله: أنكره بمعنى جحده أو لم يعرفه، وجمعه مناكير، ويقابل المعروف [١] قال ابن فارس:"النون والكاف والراء أصل صحيح يدل على خلاف المعرفة التي يسكن اليها القلب ... ونكر الشيء وأنكره لم يقبله قلبه، ولم يعترف به لسانه[٢].

ويطلق المنكر في اللغة على عدة معان منها: الأمر الشديد، والصعوبة، والدهاء، والفطنة، وخلاف الاعتراف، والتغيير، والجهل..[٣]

ب. دلالة الحديث المنكر في الاصطلاح ، وطريقة النقاد والبيهقي في بيانه.

إن الوقوف على تعريف" المنكر" يقتضي السير في مسارين هامين: المسار التطبيقي ، والذي وصف من خلاله النقاد الحديث بالنكارة ؛ لفهم مرادهم من ذلك. ثم الوقوف على عمل المتقدمين، وأهل الاصطلاح وقد سلكوا في ذلك مسلكين:

المسلك الأول: التوسع في دلالة المنكر.

والمسلك الآخر : التضييق في دلالة المنكر.

قال ابن حجر:" المنكر، أطلقه أحمد بن حنبل وجماعة على الحديث الفرد الذي لا متابع له" [٤].

وقال: وهذا ماينبغي التيقظ له ، فقد أطلق الإمام أحمد والنسائي وغير واحد من النقاد لفظ المنكر أيضا على مجرد التفرد ، ولكن حيث لا يكون المنفرد في وزن من يحكم لحديثه بالصحة بغير عاضد يعضده[٥].

---

[١] لسان العرب لابن منظور: مادة نكر ١٤-٢٨١، القاموس المحيط، للفيروزابادي: ١٤٨/٢

[٢] معجم مقاييس اللغة لابن فارس: ٤٧٦/٥.

[٣] انظر لسان العرب: ٢٨١/١٤، القاموس المحيط: ١٤٨/٢.

[٤] مقدمة فتح الباري شرح صحيح البخاري- ص١١٦٨.

[٥] النكت على ابن الصلاح – ٦٧٤/٢.

وقد وجدت بالبحث في ذلك مسلكين للعلماء نُفصلهما فيما يلي:

المسلك الأول: التوسع في دلالة المنكر، وسار جُل المتقدمين عليه، وكثير من المتأخرين، وهو: إطلاق المنكر على التفرد أو المخالفة ممن لا يتحمل منه ذلك ، ثقة كان أو ضعيفاً.

المسلك الثاني: التضييق في دلالة المنكر ، وهو على ضربين أيضاً:

إطلاقه على التفرد من الثقة أو الضعيف، هذا ضرب .

وأما الآخر، فقصره على مخالفة الضعيف الثقات، وسنأتي على تفصيل ذلك ، مع بيان الأمثلة.

تفسير مصطلح (المنكر) في كلام المتقدمين والبيهقي:

وقع في كلام متقدمي أئمة الحديث إطلاق وصف (المنكر) على ما يأتي[١].

أولاً: تفرد الثقة، قال نور الدين عتر: توسع المتقدمين في إطلاق المنكر، وأنه: ما تفرد به راويه، ولو كان ثقة. وهو مسلك كثير من المتقدمين[٢].

ووقع هذا في بعض كلام أحمد بن حنبل، وقاله أبو بكر البرديجي[٣]. وكان يحيى القطان يتشدد في تفرد الثقة، حتى ربما عد ذلك من وهمه ، وكان مراد القطان بالمنكر: الفرد المطلق[٤].

قال أحمد بن حنبل: قال لي يحيى بن سعيد:" لا أعلم عبيد الله أخطأ إلا في حديث واحد لنافع، حديث عبيد الله عن نافع عن ابن عمر، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لا تسافر امرأة فوق ثلاثة أيام "، قال أحمد: فأنكره يحيى بن سعيد عليه، فقال لي يحيى بن سعيد: " فوجدته، فوجدت به العمري الصغير[٥] عن نافع عن ابن عمر، مثله " قال أحمد: لم يسمعه إلا من عبيد الله، فلما بلغه عن العمري صححه[٦].

---

[١] انظر: شرح علل الترمذي (١/ ٤٥٠ _ ٤٥٢)

[٢] منهج النقد فى علوم الحديث(ص٤٣٠).

[٣] أبو بكر البرديجي: هو الإمام الحافظ الثبت أبو بكر أحمد بن هارون بن روح البرديجي، وثقه الدارقطني، وقال:" ثقة جبل". وقال السمعاني: كان ثقة فاضلاً حافظاً ، توفى سنة إحدى وثلاث مائة. ينظر ترجمته: تذكرة الحفاظ- للذهبي- (٧٥٦/٢) الأنساب – للسمعاني-(٣١٤/١-٣١٥)

[٤] تهذيب التهذيب-(٤٤٥/٣)

[٥] يعني عبد الله بن عمر العمري. قال أحمد: "صالح الحديث، وقال ابن معين: صويلح، يكتب حديثه، وقال ابن عدي: "لا بأس به، وقال النسائي: "ليس بالقوي. الجرح والتعديل:(١١٠/٥) الميزان:(٤٦٥/٢) من تكلم فيه وهو موثوق- (ص٣٠٦).

[٦] مسائل الإمام أحمد، رواية ابن هانئ (٢/ ٢١٦)

ونجد البيهقي لا يرى تفرد الثقة موجب لرد الحديث أو الحكم عليه بالإنكار، بل يقبل تفرد الثقة إذا كان الثقة ضابطاً، بل قد يصحح الحديث الذي تفرد به الثقة، ويدلل على ذلك برواية البخاري له في صحيحه.

ومن أمثلة ذلك عند البيهقي في الكبرى: ما أسنده إلى الحسن بن على عن رسول الله : عن الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثنا عَمْرُو بْنُ قُسَيْطٍ، ثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ: " يَا كَعْبُ، إِذَا تَوَضَّأْتَ فَأَحْسَنْتَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ خَرَجْتَ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَلَا تُشَبِّكَنَّ بَيْنَ أَصَابِعِكَ، فَإِنَّكَ فِي صَلَاةٍ"[١]

قال البيهقي: هذا إسناد صحيح ، وإن كان الحسن بن علي الرقي هذا حفظه ولم أجد له فيما رواه من ذلك بعد متابعاً.

ثانياً: أنواع من الحديث الضعيف لأسباب أخرى وتفرد الراوي به، كالحديث الشاذ، أو الحديث الفرد الذي قام الدليل على أنه قد وُهم فيه الثقة، والمدرج، والمنقطع، وحديث المجهول، وقع ذلك في كلام غير واحد من الأئمة المتقدمين، كيحيى بن سعيد القطان، وأحمد بن حنبل، وأبي زرعة، وأبي حاتم، وأبي داود، والنسائي، وغيرهم، يطلقون لقب (المنكر) على هذه الأنواع، منها تفرد المجهول[٢].

قال أحمد [٣] في حديث:" عرض رسول الله جنازة أبي طالب: هذا منكر، هذا رجل مجهول"[٤]

وقال البخاري في الحسن بن عيسى:" مجهول، وحديثه منكر"[٥]

ومن أمثلة ذلك عند البيهقي في الكبرى: أنه يطلق النكارة على الحديث الذي في إسناده راوٍ مجهول، ما أسنده الْوَلِيدِ ثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مِهْرَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ بِي بَاسُورًا وَكُلَّمَا تَوَضَّأْتُ سَالَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِذَا تَوَضَّأْتَ فَسَالَ مِنْ قَرْنِكَ إِلَى قَدَمِكَ فَلَا وُضُوءَ عَلَيْكَ"[٦].

قال البيهقي: هذا منكر لا أعلم أحدا رواه عن عمرو بن دينار غير عبد الملك بن مهران، وهو مجهول ليس بالمعروف.

---

[١] جماع أبواب التبكير إلى الجمعة – باب لا يشبك بين أصابعه إذا خرج إلى الصلاة–(٣/٣٢٦) رقم(٥٨٨٥).

[٢] انظر: شرح علل الترمذي:(٢/٦٥٥)

[٣] لم أقف على تخريج الحديث في دواوين السنن، إنما استشهد به المروزي في العلل.

[٤] العلل ومعرفة الرجال– برواية المروذي– (ص١١٤).

[٥] ميران الاعتدال–(١/٥٤٥).

[٦] كتاب الحيض– باب اعتبار الكفاءة –(١/٥٢٤) رقم(١٦٧١).

ثالثاً: الحديث الفرد الذي يرويه المستور، أو الموصوف بسوء الحفظ، أو المضعف في بعض شيوخه دون بعض، أو بعض حديثه دون بعض، وليس له عاضد يُقوي به، وهذا يوجد في كلام كثير من أئمة الحديث.

مثل ما رواه جعفر بن سلميان الضبعي، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن، عن ابن مسعود، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:" إذا عطس أحدكم فليقل: الحمد لله رب العالمين، ويقال له: يرحمكم الله، وإذا قيل له: يرحمكم الله، فليقل: يغفر الله لكم "[١].

فحكَمَ بالنكارة ؛ للغرابة فلما زالت بالمتابعة حكم بصحته، مع أنها متابعة من ضعيف "لين"، إذ العمري الصغير ضعيف ليس بالقوي في الحديث، لكنه صالح في المتابعات، وهذا مما لم تجرِ عليه طريقة الشيخين ولا غيرهما، بل الثقة مقبول التفرد، ما لم يأت بما يخالف فيه[٢].

رابعاً: الحديث الفرد المخالف، ويوصف الراوي بالضعف بحسب كثرة ذلك منه أو قلته، وربما كثر منه حتى يصير متروكا وعلى هذه الصورة أكثر ما يقع إطلاق وصف (المنكر)[٣]

ومن أمثلة ذلك عند البيهقي في الكبرى: حديث مبشر بن عبيد بسنده إلى رسول الله " صلى الله عليه وسلم": قَالَ رَسُولُ اللهِ صلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " لَا تَنْكِحُوا النِّسَاءَ إِلَّا الْأَكْفَاءَ، وَلَا يُزَوِّجُهُنَّ إِلَّا الْأَوْلِيَاءُ، وَلَا مَهْرَ دُونَ عَشَرَةِ دَرَاهِمَ "[٤].

---

[١] أخرجه النسائي في " عمل اليوم والليلة " (رقم: ٢٢٤) ، والحاكم في المستدرك(٢/ ٢٦٦ رقم: ٧٦٩٤) والطبراني في " الكبير"(١٠/ ٢٠٠ رقم: ١٠٣٢٦) و " الأوسط " (٦/ ٣٢٠ رقم: ٥٦٨١) وقال الحاكم: " هذا حديث لم يرفعه عن أبي عبد الرحمن عن عبْد الله بن مسعود غيرُ عطاء بن السائب، تفرد بروايته عنه جعفر بن سليمان الضُّبعي وأبيض بن أبان القُرشي، والصحيح فيه رواية الإمام الحافظ المتقن سُفيان بن سعيد الثوري عن عطاء بن السائب " يعني موقوفاً من قوْل ابن مسعود، وكذلك قال البيهقي في الموقوف: " وهو الصحيح ".
والرواية الموقوفة أخرجها البُخاري في " الأدب المفرد " (رقم: ٩٣٤) والحاكم (رقم: ٧٦٩٥) والبيهقي في " الشعب " (٧/ ٣٠ رقم: ٩٣٤٦) من طرق عن سفيان، به.
كذلك ذكر الدارقطني أن جرير بن عبد الحميد وعلي بن عاصم روياه عن عطاء موقوفاً أيْضاً، وقال: " والموقوف أشهر " (العلل ٥/ ٣٣٤).

[٢] تحرير علوم الحديث – ١٠٣٥/٢.

[٣] علل الترمذي– ٦٥٣/٢

[٤] كتاب الصداق– باب مايَجز أن يكون مهراً –(٣٩٢/٧) برقم(١٤٣٨٤).

قال البيهقي: مبشر بن عبيد متروك الحديث، وهذا منكر لم يتابع عليه قال علي بن مبشر بن عبيد متروك الحديث أحاديثه لا يتابع عليها.

خامساً: الحديث الذي يتفرد به الضعيف بما لا يعرف من غير طريقه، ولا يحتمل منه، هذه الصورة مع التي قبلها ينبغي أن يجري عليهما الاصطلاح على ما تقدم اختياره[١].

ومن أمثلة ذلك عند البيهقي في الكبرى: حديث ثَابِتُ بْنُ زُهَيْرٍ بسنده" عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي التَّسْمِيَةِ قَبْلَ التَّحِيَّةِ"[٢].قال البيهقي: وثابت بن زهير منكر الحديث ضعيف، والصحيح عن ابن عمر موقوف كما روينا.

سادساً: حديث المتروكين والكذابين.

وحديث هؤلاء يطلق عليه عند المتقدمين بالحديث الموضوع أو (ضعيف بمرة) كما وصفه البيهقي[٣].

ومن ذلك قول ابن عدي في (إبراهيم بن البراء الأنصاري): " ضعيف جداً، حدث عن شعبة وحماد ابن سلمة وحماد بن زيد وغيرهم من الثقات بالبواطيل"، وساق بعض حديثه، ثم قال:" أحاديثه التي ذكرتها وما لم أذكرها، كلها مناكير موضوعة، ومن اعتبر حديثه علم أنه ضعيف جداً، وهو متروك الحديث"[٤].

كذلك نجد الإمام البيهقي يتبع منهج المتقدمين في إطلاق وصف "المنكر" على الراوي الكذاب أو **على الحديث الذي إسناده باطل** ، وليس كما استقر المتأخرين من قصر المنكر على ما يخالف الثقة ، أو الضعيف الذي يتفرد ، ومن ذلك روايته بسنده عن يعقوب بن الوليد عن رسول الله " صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ": قَالَ:" الْوَقْتُ الْأَوَّلُ رِضْوَانُ اللهِ، وَالْوَقْتُ الْآخِرُ عَفْوُ اللهِ "[٥]. قال البيهقي هذا حديث يعرف بيعقوب بن الوليد المدني ويعقوب منكر الحديث ضعفه يحيى بن معين وكذبه أحمد بن حنبل وسائر الحفاظ

---

[١] هدي الساري- ص٦٣٤.

[٢] جماع أبواب صفة الصلاة – باب من استحب أو أباح التسمية قبل التحير-(٢/ ٢٠٤) رقم(٢٨٣٤).

[٣] إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرٍو الْبَجَلِيُّ ثنا جَعْفَرُ بْنُ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: " نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَكُونَ الْإِمَامُ مُؤَذِّنًا". قال البيهقي: فهذا حديث إسناده ضعيف بمرة إسماعيل بن عمرو ابن نجيح أبو إسحاق الكوفي حدث بأحاديث لم يتابع عليها، وجعفر بن زياد ضعيف.
السنن الكبرى- جماع أبواب الأذان والإقامة- باب الترغيب في الأذان- (٦٣٦/١)- برقم(٢٠٤٠).

[٤] الكامل في ضعفاء الرجال- ٤١١/١

[٥] ذكر جماع أبواب الأذان والإقامة- باب الترغيب في التعجيل بالصلوات- (٦٣٩/١)- رقم(٢٠٤٨).

ونسبوه إلى الوضع نعوذ بالله من الخذلان وقد روي بأسانيد أخر كلها ضعيفة ، وهذا الحديث بهذا الإسناد باطل[٦].

ثانياً: المحدثون، فسلكوا في تعريف الحديث المنكر واستعماله عدة مسالك يمكن حصرها فيما يأتي:

المسلك الأول: إطلاق النكارة على ما تفرّد به راويه المستور، أو الموصوف بسوء الحفظ، أو المُضعف في بعض شيوخه دون بعض، أو نحو ذلك ممن لا حكم لحديثهم بالقبول بغير عاضد يعضده، حيث لا متابع له ولا شاهد.

قال ابن الصلاح: ومثاله: وهو الفرد الذي ليس في راويه من الثقة والإتقان ما يحتمل معه تفرّده[١].

قال أحمد محمد شاكر:" أي أن ما انفرد به الراوي الذي ليس معدلا ولا ضابطا فهو منكر مردود مع أنه لم يخالف غيره في روايته؛ لأنه انفرد بها، ومثله لا يقبل تفرّده"[٢].

وهم بذلك يتفقوا مع المتقدمين: قال الحافظ ابن حجر: في النكت[٣]: أطلق الإمام أحمد والنسائي وغير واحد من النقاد لفظ المنكر على مجرد التفرّد، لكن حيث لا يكون المتفرّد في وزن من يحكم لحديثه بالصحة بغير عاضد يعضده.

المسلك الثاني: جاء عندهم بمعنى "المخالفة" أي خالف الثقة الضعيف.

وقال الحافظ ابن كثير: المنكر، وهو كالشاذ، إن خالف راويه الثقات فمنكر مردود، وكذا إن لم يكن عدلا ضابطا وإن لم يخالف فمنكر مردود[٤].

قال ابن الصلاح: المنكر ينقسم قسمين على ما ذكرناه في الشاذ فإنه بمعناه، مثال الأول . وهو المنفرد المخالف لما رواه الثقات– رواية مالك عن الزهري عن علي بن حسين عن عمر بن عثمان عن أسامة بن زيد عن رسول الله صلي الله عليه وسلم قال:"لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم"[٥].

فخالف مالك غيره من الثقات في قوله: عمر بن عثمان – بضم العين – وذكر مسلم – صاحب الصحيح في كتاب التمييز: أن كل من رواه من أصحاب الزهري، قال فيه عمرو بن عثمان – يعني بفتح العين –

---

[٦] كتاب ذكر جماع أبواب الذكر والإقامة– باب الترغيب في التعجيل بالصلوات في أوائل الأوقات– ٦٣٩/١.

[١] علوم الحديث:(ص٨٠).

[٢] الباعث الحثيث الى اختصار علوم الحديث:(ص٥٥).

[٣](٦٧٤/٢).

[٤] اختصار علوم الحديث لابن كثير:(ص٥٥).

[٥] علوم الحديث: (ص٨٠).

وذكر أن مالكا كان يشير بيده إلى دار عمر بن عثمان كأنه علم أنهم يخالفونهم، وعمرو وعمر جميعاً ولدا عثمان غير أن هذا الحديث إنما هو عن عمرو – بفتح العين – وحكم مسلم وغيره على مالك بالوهم فيه والله أعلم[٦].

فلم يميز ابن الصلاح –رحمه الله تعالى– بين المنكر والشاذ.

وقد خطَّأ الحافظ ابن حجر –رحمه الله تعالى–ما ذهب اليه ابن الصلاح إذ قال: وقد غفل من سوّى بينهما.[١]

كما تعقبه في كتابه: "النكت [٢]" بقوله: وأما قول المصنف: والصواب التفصيل الذي بيّناه آنفا في شرح الشاذ، فليس في عبارته ما يفصل أحد النوعين عن الاخر، نعم هما مشتركان في كون كل منهما على قسمين، وإنما اختلافهما في مراتب الرواة.

وممن ذهب مذهب ابن الصلاح أيضا: الحافظ ابن دقيق العيد إذ قال: "المنكر هو كالشاذ وقيل: هو ما انفرد به الراوي وهو قول منقوض بالإفراد الصحيحة"[٢].

ويظهر من كلام الذهبي في كتابه "الموقظة " إنه يسوي بينهما أيضا:

إذ قال في تعريف الشاذ: هو ما خالف راويه الثقات، أو ما أنفرد به من لا يحتمل حاله قبول تفرّده، والمنكر: "هو ما انفرد الراوي الضعيف به. وقد يعد مفرد الصدوق منكرا"[٣].

ولكنّ الحافظ السخاوي علّل ذلك بقوله: "وأما جمع الذهبي بينهما في حكمه على بعض الأحاديث فيحتمل أن يكون لعدم الفرق بينهما، ويحتمل غيره [٤].

المسلك الثالث: ذهب أن رواية المتروك يطلق عليها منكر **(وهذا وافق مذهب المتقدمين أيضا).**

وقد أخذ الحافظ ابن حجر –رحمه الله تعالى–هذا المعنى الذي ذهب إليه من الإمام مسلم إذ خص الحديث المنكر بالمتن الذي يرويه متروك، وخالف به رواية الحفاظ إذ يقول: وعلامة المنكر في حديث

---

[٦] المرجع السابق.

[١] نزهة النظر – (ص٥٢).

[٢] النكت على كتاب ابن الصلاح:(٢/٦٧٤).

[٣] الاقتراح في بيان الاصطلاح–(ص١٧).

[٤] الموقظة للذهبي: (ص٤٢).

[٥] فتح المغيث(١/٢٣٤).

المحدث إذا ما عرضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضا خالفت روايته روايتهم، أو لم تكد توافقها، فإن كان الأغلب من حديثه كذلك كان مهجور الحديث غير مقبوله ولا مستعمله[٥].

قال الحافظ ابن حجر– بعد أن أورد هذا القول:" قلت: فالرواة الموصوفون بهذا هم المتروكون، فعلى هذا: رواية المتروك عند مسلم تسمّى منكرة. وهذا هو المختار"[١] .

المسلك الرابع: يطلقون على الحديث الموضوع" وصف المنكر" وهم بذلك يتفقون مع اصطلاح بعض المتقدمين في استعمال هذا المصطلح.

وقد كثر عند المحدثين إطلاق المنكر على الحديث الموضوع، إشارة منهم الى نكارة معناه مع ضعف إسناده، وبطلان ثبوته، كما نجد ذلك شائعا منتشرا في كتب الموضوعات، وكتب الضعفاء والمجروحين، كميزان الاعتدال للذهبي وتنزيه الشريعة المرفوعة[٢].

وبذلك نجد المحدثين اتفقوا مع المتقدمين في المسالك الأربعة، في اطلاقات المنكر، وإنما المخالفة كانت بينهم في أن المتقدمين كيحيي بن القطان اعتبر تفرد الثقة منكر، ولم نجد ذلك عند البيهقي ولا عند المحدثين(المتأخرين).

المطلب الثاني: تفريق العلماء بين قول النقاد في الراوي: "منكر الحديث" وفي أحاديثه مناكير"

من مصطلحات وألفاظ الجرح والتعديل المشتهرة في هذا الباب قولهم: " منكر الحديث " أو " حديثه منكر"، أو" له مناكير" أو " روى المناكير " أو" في حديثه مناكير".

فهذه ألفاظ قد يظنها البعض أنها تصب في معنى واحد، وهو الجرح، فمن وصف بذلك فيطرح هو وحديثه.

لكن عند التأمل في هذه الألفاظ، ومن قيلت فيه، وفي أحاديثهم، وكذلك في مراد القائل يتضح أن هناك فرق.

فمن مهام ألفاظ الجرح والتعديل معرفة ضوابط النظر في تلك الألفاظ قبل تنزيلها على الواقع، والخروج بالنتيجة التي بنيت على هذه الألفاظ، ولأهمية هذه الضوابط اعتنى بها جمع من العلماء تحريراً وتطبيقاً.

---

[٦] صحيح مسلم (٧/١)

[١] النكت:(٦٧٥/٢)

[٢] الموضوعات لابن الجوزي (١٣/٢).

قال ابن دقيق العيد: ففي قولهم روى مناكير لا يقتضي بمجرده ترك روايته حتى تكثر المناكير في روايته وينتهي إلى أن يقال فيه: منكر الحديث؛ لأن منكر الحديث وصف في الرجل يستحق به الترك لحديثه والعبارة الأحرى لا تقتضي الديمومة[٣].

وقال أيضاً: فرق بين أن يقول: روى أحاديث مُنْكرةَ، وبين أن يقول: إنه منكر الحديث؛ فإن هذه تقتضي كثرة ذلك منه حتى تصير وصفاً له، فيستحق بها ألا يُحتجّ بحديثه عندهم.

أما العبارة الأولى:[١] فتقتضي وجود النكرة في أحاديث، ولا تقتضي كثرة ذلك، ومثل بذلك ما قاله أحمد بن حنبل في محمد بن إبراهيم التيمي؛ حيث قال: في حديثه شيء يروي أحاديث مناكير ومُنْكَرَة، ومحمد مُتّفق على الاحتجاج بأحاديثه، وإليه المرجع في حديث: " إنما الأعمال بالنيات"

وقال ابن القطان: وفرق عند المحدثين بأن يقولوا:" روى مناكير" أو" منكر الحديث "[٢]

منكر الحديث ": هو الذي يقولونه لمن سقطت الثقة بما يروي، لكثرة المنكرات على لسانه، كالذي يشتهر فيما بيننا بِقلة التوقي فيما يحدث به، وتتكرر فضيحته، حتى يكون إذا سمعنا حديثاً منكراً نقول: فلان حدث به؛ إلا لما قدم عَهْدنا من نكارة حديثه. فهذا عندهم هو الذي يطلقون عليه أنه: " منكر الحديث " ولا تحل الراواية عنه.

أما الذي يقولون فيه: "عنده مناكير " أو روى أحاديث منكرة " فإنه رجل روى ما لا يعرفه غيره، وحاله مع ذلك صالحة، فهذا لا يضره الانفراد؛ إلا أن يكثر بعد قبوله[٣].

قلت: وقد يطلق ذلك على الثقة إذا روى المناكير عن الضعفاء. قال الحاكم قلت للدارقطني فسليمان بن بنت شرحبيل قال ثقة قلت أليس عنده مناكير قال يحدث بها عن قوم ضعفاء[٤]

ومن العبارات في ذلك قولهم: " فلان في حديثه بعض الإنكار، أو في أحاديثه ما ينكر عليه":

وقد تكون هذه الأحاديث ليست منه إنما رواه فلحقه عتاب بذلك، فلا تكون قادحة إلا إذا كانت عهدت هذه الأحاديث عليه: **قال أحمد بن حنبل:** أرجو ألا يكون به بأس روى بآخره أحاديث منكرة، وما أرى إلا أنها من قبل خصيف بن عبد الرحمن الجزري . وقال مرة: أحاديث عتاب عن خصيف منكرة [٥].

---

[٣] فتح المغيث-(٣٧٣/١).

[١] الإلمام في معرفة أحاديث الأحكام- ١٧٨/٢.

[٢] العلل ومعرفة الرجال- ٥٦٦/١.

[٣] الوهم والإيهام- ٣/ ٤٨١

[٤] تهذيب الكمال- ٢٦/١٢.

وقال المعلمي في التفريق بين " يروي المناكير " و " في حديثه مناكير ":

بين العبارتين فرق عظيم فإن " يروي مناكير " يقال: في الذي يروي ما سمعه مما فيه نكارة، ولا ذنب له في النكارة بل الحمل فيها على من فوقه، فالمعنى أنه ليس من المبالغين في التنقي والتوقي الذي لا يحدثون مما سمعوا إلا بما لا نكارة فيه، ومعلوم أن هذا ليس بجرح وقولهم:" في حديثه مناكير " كثيراً ما تقال فيمن تكون النكارة من جهته جزماً أو احتمالاً فلا يكون ثقة[٦].

ومن طرق معرفة من تكون العهدة عليه في ذلك؟

فليس للباحث في ذلك إلا الطريق العلمي، وهو جمع الطرق والروايات، فإن كان في السند أحد الضعفاء ودلت القرائن على أنها من قبله؛ كان يتفرد بها عن شيخه، أو أن حاله تدل على ذلك، فتكون العهدة عليه، أما إن توبع الراوي على هذه النكارة فتنتقل هذه العهدة منه ويتحملها شيخه[١].

وممن يستعمل عبارة " منكر الحديث " البخاري.

وبما أن البخاري أمتاز باستعمال ألطف العبارات حتى عند إرادة الجرح، فقد استعمله كثيراً عند جرح الراوي، ومعناها عند البخاري أن الراوي الذي وصف بذلك، فهو ضعيف جداً.

فقد ذكر ابن حجر أنه روى عن البخاري بسند صحيح قوله:" كل من قلت فيه منكر الحديث فلا تحل الرواية عنه ، ومما وصف البخاري بهذا الوصف أبان بن جبلة الكوفي[٢]

وأن تفرق بين " روى المناكير "، أو " يروي المناكير " أو في " حديثه نكارة " ونحو ذلك وبين قولهم: " منكر الحديث " ونحو ذلك بأن العبارات الأولى لا تقدح الراوي قدحاً يعتد به والأخرى تجرحه جرحاً معتداً به.

وأن تفرق بين قول القدماء: هذا حديث منكر، **وبين قول المتأخرين:** هذا حديث منكر؛ فإن القدماء كثيراً ما يطلقونه على مجرَّد ما تفرد به راويه وإن كان من الأثبات، والمتأخرون يطلقونه على رواية راو ضعيف خالف الثقات[٣] .

---

[٥] تهذيب التهذيب- ٨٣/٧

[٦] طليعة التنكيل- ص٥٠

[١] شفاء العليل بألفاظ وقواعد الجرح والتعديل – ١٦٥/١.

[٢] لسان الميزان – ٢٢٠/١.

[٣] الرفع والتنكيل- ص١٥٠

مثال لإطلاق أحمد بن حنبل لعبارة " منكر الحديث ": فقد قال يزيد بن عبد الله بن خصيفة الكندي المدني وقد ينسب إلى جده في رواية الآجري، عن أبي داوود: منكر الحديث ، وقال في رواية الأثرم: ثقة ثقة[٤].

المبحث الثاني: المنكر ودلالته عند الإمام البيهقي" دراسة تطبيقية

الأول: قد يطلق البيهقي المنكر على الحديث الذي في إسناده راوٍ ضعيف وتفرد بالرواية:

الحديث الأول: قال البيهقي رَوَى خَالِدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ، قَالَ:"مِنَ السُّنَّةِ[١] الْأَذَانُ فِي الْمَنَارَةِ وَالْإِقَامَةِ فِي الْمَسْجِدِ"[٢]. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ أَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ أَنَا ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ الْأَطْرَابُلُسِيُّ، ثنا خَالِدُ بْنُ عَمْرٍو فَذَكَرَهُ.

قال البيهقي: وَهَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ لَمْ يَرْوِهِ غَيْرُ خَالِدِ بْنِ عَمْرٍو وَهُوَ ضَعِيفٌ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ.

سبب الحكم على الحديث بالنكارة: كما يظهر لي أن سبب نكارة هذا الحديث وحكم البيهقي هو – تفرد خالد بن عمرو وهو: ضعيف.

الدراسة النقدية والحكم على الحديث:

وبالرجوع إلي أقوال العلماء في: خَالِدِ بْنِ عمرو: قال البخاري: خَالِدِ بْنِ عَمْرٍو أَبُو سعيد الْقرشِي، يعد في الكوفيين منكر الحديث، وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه ليس بثقة يروي أحاديث بواطيل، وقال النسائي: ليس بثقة وذكره ابن حبان في المجروحين فقال: لَا يحل الِاحْتِجَاج بخبره تَركه يَحْيَى ابْن معِين وقال

---

[٤] تهذيب الكمال– ٣٢/ ١٧٣

[١] قول التابعي من السنة كذا، له حكم الوقف على قول كثير من العلماء: قال النووي : وأما إذا قال التابعي : " من السنة كذا " فالصحيح أنه موقوف وقال بعض أصحابنا الشافعيين: إنه مرفوع مرسل وإذا كان المقطوع لا مجال للاجتهاد فيه يكون في حكم المرفوع، و به صرح ابن العربي وادعى أنه مذهب مالك' وإذا ظهر قول التابعي في زمن الصحابة، ولم ينكر عليه كان حجة، وإلا فلا. ينظر: النكت على مقدمة ابن الصلاح(١/ ٤٢١)– شرح النووي على صحيح مسلم– (٣٦/١).

[٢] أخرجه البيهقي في الكبرى – كتاب جماع أبواب الآذان والإقامة– باب الأذان في المنارة– (٦٢٥/١) برقم(١٩٩٦) وأبو القاسم الدمشقي في كتاب فوائد التمام (٢١٨/٢) قال أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْخَنَاجِرِ، ثنا خَالِدُ بْنُ عَمْرٍو، ثنا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ الْعُقَيْلِيِّ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ به.

أحمد: منكر الحديث، قال أبو حاتم الرازي: سألت أبي عن خالد بن عمرو فقال: هو متروك الحديث ضعيف، وضعفه العجلي فقال: ضَعِيف كتبنَا عَنهُ، قال ابن حجر: رماه ابن معين بالكذب من التاسعة[٣]. وبذلك نجد أن الحكم على خالد بن عمرو كما قال البيهقي: **بأنه ضعيف منكر الحديث؛ وذلك بإجماع علماء الجرح والتعديل.**

ثانياً: قال البيهقي: ولم يروهِ غير خالد بن عمرو، وقد يكون مقصود البيهقي من هذه العبارة ، بأنه لم يروِ الحديث عن سفيان الثوري سوى خالد بن عمرو، فليس للحديث متابع؛ لذلك حكم عليه بالنكارة.

وقال ابن الصلاح: "بلغنا عن أبي بكر البرديجي، أن المنكر–هو الحديث الذي ينفرد به الرجل، ولا يعرف متنه من غير روايته لا من الوجه الذي رواه منه، ولا من وجه آخر"[١].

لكن بالبحث وجدت أن للحديث شواهد:عند أبي شيبة في مصنفه وابن أبي القاسم في الفوائد والزيلعي في نصب الراية ، فالشاهد يُرقي المتن ولا يُرقي السند ، فالسند لا يرقيه إلا متابع:

الأول: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ:"مِنَ السُّنَّةِ الْأَذَانُ فِي الْمَنَارَةِ، وَالْإِقَامَةُ فِي الْمَسْجِدِ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ[٢] يَفْعَلُهُ"[٣].

١–عبد الأعلى هو: ابن عبد الأعلى السامي الإمام، المحدث الحافظ أبو محمد القرشي البصري، وثقه يحيى بن معين وأبو حاتم وابن حجر: فقالوا: ثقة، وزاد ابن حجر فقال: من الثامنة، وقال الذهبي: بل هو صدوق قوي الحديث، لكنه رمي بالقدر[٤].

---

[٣] التاريخ الكبير–(١٦٤/٣)، المجروحين لابن حبان– (٢٨٣/١)، والمتروكون– للدارقطني –(١٥١/٢) الضعفاء الكامل في ضعفاء الرجال– (٣٥٦/٣)، الجرح والتعديل– لابن أبي حاتم– (٣٤٤/٣) ، تهذيب التهذيب– (١٠٩/٣)، تقريب التهذيب– (ص١٨٩).

[١] شرح نخبة الفكر–لابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي (المتوفى: ٨٥٢هـ)–لعبد الكريم بن عبد الله بن عبد الرحمن بن حمد الخضير– (٢٦/٤).

[٢] وقال الدوسري: كان عبد الله –يعني ابن مسعود– يفعله" الإعلَامُ بنَقد كتاب :"الرَّوْض البسَّام بتخريج وَترتيب فَوائِد تمَّام: للدّكتور جَاسِم الفهيد الدّوسَري– محمد صباح منصور– مؤسسة غراس للنشر والتوزيع والدعاية والإعلان، الكويت– الطبعة: الأولى، (١٤٢٣ هـ – ٢٠٠٣م)(ص٧١).

[٣] أخرجه: ابن أبي شيبة في مصنفه– كتاب الأذان والإقامة– باب في المؤذن يؤذن في المواضع المرتفعة المنارة– (٢٠٣/١)
برقم(٢٣٣١)

[٤] سير أعلام النبلاء – ج٨ص٢٥، الوافي بالوفيات– (١٧١/٣)، تقريب التهذيب– (ص٣٣١).

٢- **هو سعيد بن إياس الجريري:** أحد العلماء الثقات، تغير قليلا، ولذلك ضعفه يحيى القطان، اختلط بآخرة روى عنه: يزيد بن هارون وابن المبارك، وابن أبي عدي إنما الصحيح عنه: حماد بن سلمة، وإسماعيل بن علية، وعبد الأعلى من أصحهم سماعًا، سمع منه قبل أن يختلط بثمان سنين، وَقَال عَباس الدوري عن يحيى بْن مَعِين: ثقة، وَقَال أَبُو حاتم، تغير حفظه قبل موته، فمن كتب عنه قديما فهو صَالِح، وهُوَ حسن الحديث[٥].

٣- **عبد الله بن شقيق العقيلي البصري** تابعي، ثقة سُئل أبو زرعة عن عبد الله بن شقيق العقيلي فقال بصري ثقة، وعَن يحيى بْن مَعِين قال: ثقة، من خيار المسلمين، لا يطعن فِي حديثه، وقال الجُريري كان عبد الله بن شقيق مجاب الدعوة [١].

وبذلك نجد رواة الحديث ثقات، سوى سعيد بن إياس الجريري اختلط في آخر عمره.

٢-وفي الفوائد- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْخَنَاجِرِ، ثنا خَالِدُ بْنُ عَمْرٍو، ثنا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ الْعُقَيْلِيِّ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ، قَالَ: «مِنَ السُّنَّةِ الْأَذَانُ فِي الْمَنَارَةِ، وَالْإِقَامَةُ فِي الْمَسْجِدِ"[٢].

٣- **قال الزيلعي:** وَأَخْرَجَ أَبُو الشَّيْخِ الْحَافِظُ[٣] عَنْ سَعِيدٍ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ: مِنْ السُّنَّةِ الْأَذَانُ فِي الْمَنَارَةِ، وَالْإِقَامَةُ فِي الْمَسْجِدِ"[٤].

وتابعه ابن حجر فقال: وَرَوَى أَبُو الشَّيْخِ فِي كِتَابِ الْأَذَانِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيَّ قَالَ: مِنْ السُّنَّةِ الْأَذَانُ فِي الْمَنَارَةِ وَالْإِقَامَةُ فِي الْمَسْجِدِ وَهُوَ فِي سُنَنِ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ مِثْلُهُ[٥].

---

[٥]الثقات لابن حبان- (٣٥١/٦)، الجرح والتعديل-(٢/٤)، ميزان الاعتدال-(١٢٧/٢)، لسان الميزان- (٥٠٦/٧)، تهذيب الكمال- (٩/٣٥).

[١] الجرح والتعديل- (٨١/٥) تهذيب الكمال- (٩١/١٥) تهذيب التهذيب-(٢٥٤/٥).

[٢] الفوائد- لأبى القاسم تمام بن محمد بن عبد الله بن جعفر بن عبد الله بن الجنيد البجلي الرازي ثم الدمشقي (المتوفى: ٤١٤هـ)-المحقق: حمدي عبد المجيد السلفي-مكتبة الرشد - الرياض-الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ- (٢١٨/٢).

[٣] هو الحافظ الكبير: أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حبان عبد الله بن محمّد بن جعفر بن حيان أبو الشّيخ الأصبهاني إماما مشهور، وربما نسب إلى جده(حافظ ثقة متقن قاله الخطيب وغيره) ، ثقة. الإِمَامُ الحَافِظُ الصَّادِقُ، محدِّث أَصْبَهَانَ، أَبُو مُحَمَّدٍ، عَبْدُ اللهِ بنُ مُحَمَّدِ ابنِ جعفر بن حيان، المعروف بأبي الشيخ، صاحب التصانيف، وُلِدَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسَبْعِيْنَ وَمائَتَيْنِ. وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الخَطِيْبُ: كَانَ أَبُو الشَّيْخ حَافِظاً ثَبْتاً مُتْقِناً، وَقَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: كَانَ أَحَدَ الأَعلاَمِ، صنَّف الأَحْكَامَ وَالتَّفْسِيْرَ، وَكَانَ يُفيدُ عَنِ الشُّيُوْخِ، ويصنِّف لَهُمْ سِتِّيْنَ سَنَةً. قَالَ: وَكَانَ ثِقَةً، قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: تُوُفِّيَ فِي سَلخِ المحرَّمِ سَنَةَ تِسْعٍ وَسِتِّيْنَ وَثَلاَثِ مائَةٍ. ينظر: سير اعلام النبلاء (٣٠٦/١٢)، لسان الميزان-(٦٤/٧).

[٤] نصب الراية- باب الأذان - (٢٩٣/١).

وجاء في البناية: ولهذا كان الأفضل أن يؤذن في موضع يكون أسمع للجيران كالمئذنة ونحوها لحديث أبي بردة الأسلمي، قال:" من السنة الأذان في المنارة والإقامة في المسجد" رواه أبو الشيخ الأصبهاني والحافظ أبو القاسم تمام بن محمد الرازي، ولا ينبغي أن يحمل نفسه لأنه يخاف حدوث الفتق والضعف في الصوت[٦].

ثانياً- يُطلق البيهقي المنكر على الحديث الذي في إسناده أكثر من راوٍ ضعيف ولايحتج به.

الحديث الثاني: قال البيهقي: وَأَمَّا أَضْعَفُهُمَا فَأَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ، أنبأ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْبَغْدَادِيُّ ، ثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خُنَيْسٍ الدِّمَشْقِيُّ، ثنا مُوسَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَطَاءٍ، ثنا الْوَلِيدُ ابْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا الزُّهْرِيُّ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ: " أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُكَبِّرُ يَوْمَ الْفِطْرِ مِنْ حِينِ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ حَتَّى يَأْتِيَ الْمُصَلَّى"[١].

قال البيهقي: مُوسَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَطَاءٍ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ ضَعِيفٌ، وَالْوَلِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ ضَعِيفٌ، لَا يُحْتَجُّ بِرِوَايَةِ أَمْثَالِهِمَا.

سبب الحكم على الحديث بالنكارة: الذي يظهر لى أن سبب نكارة هذا الحديث وحكم البيهقي هو: ضعف موسى بن محمد، والوليد بن محمد المقرئ والحكم عليهما بالنكارة.

الدراسة النقدية والحكم على الحديث:

وبالرجوع إلي آراء العلماء في ترجمة مُوسَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَطَاءٍ، وَالْوَلِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ:

١- مُوسَى بن مُحَمَّد بن عَطاء، أَبُو الطَّاهِر الْمَقْدِسِي، يروي عَن أبي الْمليح، وَحجر بن الْحَارِث، والوليد بن مُحَمَّد، والهيثم بن حميد. قَالَ أَبُو حَاتِم الرَّازِيّ: رَأَيْته عِنْد هِشَام بن عمار، وَلم أكتب عَنهُ، كَانَ يغرب، وَيَأْتِي بأباطيل، وَقَالَ أَبُو زرْعَة: أَتَيْته فَحدث عَن الْهَيْثَم بن حميد، وَفُلَان، وَفُلَان، وَكَانَ يكذب، وَقَالَ أَبُو أَحْمد بن عدي: مُنكر الحَدِيث، يسرق الحَدِيث، روى عَن الموقري، عَن الزُّهْرِيّ،عَن أنس أَحَادِيث مَنَاكِير،

---

[٥] لم أقف عليه في سنن سعيد بن منصور، وذكره ابن حجر في التلخيص الحبير-(٥١٠/١).

[٦] البناية(٩٥/٢).

[١] أخرجه: البيهقى في الكبرى- كتاب(صلاة العيدين) باب(التكبير ليلة الفطر ويوم الفطر، وإذا غدا إلى صلاة العيدين- برقم(٦١٣١)- ج٣ص٣٩٥، والدارقطني في سننه- كتاب(العيدين) -برقم(١٧١٤) (٣٨٠/٢)، والحاكم في المستدرك- كتاب (صلاة العيدين) (٤٣٧/١١) ، رقم(١١٠٥)

وَلَيْسَ الْبلَاء فِيهَا عَن الزُّهْرِيّ من أبي الطَّاهِر، إِنَّمَا الْبلَاء من الموقري وَأَبُو الطَّاهِر ضعيفان، والوليد بن صبح الخلال وموسى بن سهل الرملي[٢].

قَالَ أَبُو حَاتِم الرَّازِيّ وأبو زرعة كَانَ يكذب، وزاد أبو حاتم فقال: وَيَأْتِي بالأباطيل وَقَالَ الْعقيلِيّ يحدث عَن الثِّقَات بِالْبَوَاطِيل والموضوعات وَقَالَ ابْن حبَان كَانَ يضع الحَدِيث على الثِّقَات وَقَالَ ابْن عدي مُنكر الحَدِيث يسرق الحَدِيث وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيّ: ضَعِيف ،وقَالَ ابن عدي عقب حديث رواه لموسى بن محمد، وَهَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ بِهَذَا الإِسْنَادِ يرويه عن أَبِي المليح مُوسَى بْن مُحَمد، وأَبُو المليح وقال الذهبي: عَن مَالك كَذَّاب مُتَّهم، وقد روى له الإمام الذهبي في الميزان أكثر من حديث ،ثم عقب بعد روايته لأحاديثه، بأنها موضوعة وباطلة[١].

ونقل ابن حجر عن العقيلي فقال: ولما ذكره العقيلي في الضعفاء قال يحدث عن الثقات بالبواطيل والموضوعات وقال منكر الحديث[٢].

خلاصة حاله: جمهور العلماء على أنه كذاب يضع الأحاديث.

الوليد بن محمد: الوَلِيد بْن مُحَمد، القُرَشِيُّ، المُوَقَّرِيُّ، البَلقاوِيُّ، الشّامِيُّ.

كذبه يحيي بن معين، وقَال التِّرْمِذِيّ: يضعف فِي الحديث ،وَقَال النَّسَائي: ليس بثقة، منكر الحديث، وقال في موضع آخر: متروك الحديث، وَقَال أبو بَكْرِ بْنُ خزيمة: لا أحتج بالموقري وقَالَ احْمَد: لَيْسَ بِشَيْء، وَقَالَ: يحيى كَذَّاب، وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيّ ضَعِيف، وَقَالَ ابْن حبَان: روى عَن الزُّهْرِيّ أَشْيَاء مَوْضُوعَة لم يحدث بهَا الزُّهْرِيّ قطّ ، وقال في موضع آخر: كَانَ يرفع الْمَرَاسِيل ويسند الْمَوْقُوف وَيقْرَأ مَا دفع إِلَيْهِ لَا يجوز الِاحْتِجَاج بِهِ بِحَال فِي حديثه مناكير، قال أبو زرعة: لين الحديث [٢].**خلاصة حاله: متروك الحديث.**

---

[٢] الكامل في ضعفاء الرجال- (٦٤/٨) ، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم- (١٦١/٨).

[١] موسوعة أقوال الدراقطني في رجال الحديث وعلله- (٦٧١/٢)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم- (١٦١/٨) ،الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي- (١٦١/٨)،ميزان الاعتدال-(٢١٩/٤) .

[٢] لسان الميزان- لابن حجر- (١٢٨/٦)

[٣] التاريخ الكبير-(١٥٥/٨)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم- (١٥/٩) ، المجروحين لابن حبان(٣/ ٧٧)،الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي(١٨٦/٣) ، تهذيب الكمال(٣١/ ٧٨، ٨٠).

وبالرجوع إلى أقوال العلماء فى الحديث:

قال الحاكم: هذا حديث غريب الإسناد والمتن ، غير أن الشيخين لم يحتجا بالوليد بن محمد الموقري، ولا بموسى بن عطاء ، وقال الذهبي في التعليق: هما متروكان[٣].

قال المناوي: واسناده ضَعِيف جدا[٤].

وَقَالَ ابن عديَ: لَيْسَ الْبلَاء فِيهَا عَن الزُّهْرِيّ من أبي الطَّاهِر، إِنَّمَا الْبلَاء من الموقري، والموقري وَأَبُو الطَّاهِر ضعيفان، الزُّهْرِيّ، عَن سَالم، عَن أَبِيه،فالحمل عَلَيْهِ فِيهِ مُتَعَيّن، واقتطاع الْإِسْنَاد من الموقري تبرئة لأبي الطَّاهِر، وَمَا أَرَاهُ فعل ذَلِك إِلَّا وَهُوَ لَا يعرفهُ، وَحسن بِهِ الظَّن، وَلم يبْحَث عَنهُ[١].

وهذا يؤكده ماروى عن عبد الله بن أحمد بن حنبل: قال: حدثني أبي. قال: حدثنا يزيد بن هارون. قال: أخبرنا ابن أبي ذئب، عن الزهري قال: كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يخرج يوم الفطر فيكبر من حين يخرج من بيته حتى يأتي المصلى، فإذا قضى الصلاة قطع التكبير. قال: وأما الأضحى فكان يكبر من صلاة الظهر يوم عرفه إلى صلاة الظهر من آخر أيام التشريق[١].

قال أبي: هذا حديث منكر، ثم قال: دخل شعبه على ابن أبي ذئب، فنهاه أن يحدث به. وقال: لا تحدث بهذا، وأنكره شعبة.

قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: الصَّحِيحُ وَقْفُهُ عَلَى ابْنِ عُمَرَ، وَقَدْ رُوِيَ مَرْفُوعًا، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

وبالرجوع إلى كتب السنن وجدت الرواية الموقوفة عند البيهقي، والدارقطنى وغيرهما من طريق ابن عمر "رضى الله عنهما". قال الدارقطني: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَحَفْصُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَا: نا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ" أَنَّهُ كَانَ يَخْرُجُ لِلْعِيدَيْنِ مِنَ الْمَسْجِدِ فَيُكَبِّرُ حَتَّى يَأْتِيَ الْمُصَلَّى وَيُكَبِّرُ حَتَّى يَأْتِيَ الْإِمَامَ"[٣].

---

[٤] المستدرك–(٤٣٧/١).

[٥] التيسير بشرح الجامع الصغير–لزين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ)– مكتبة الإمام الشافعي – الرياض–الطبعة: الثالثة، ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م– (٢٨٢/٢).

[١] بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام–لعلي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري الفاسي، أبو الحسن ابن القطان – المحقق: د. الحسين آيت سعيد– دار طيبة – الرياض–الطبعة الأولى ، ١٤١٨هـ–١٩٩٧م–ج٣ص٢٢٠

[١] موسوعة أقوال الإمام أحمد بن حنبل في رجال الحديث وعلله–جمع وترتيب: السيد أبو المعاطي النوري – أحمد عبد الرزاق عيد– محمود محمد خليل–دار النشر: عالم الكتب–الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ / ١٩٩٧ م– (٣٧٧/٤).

[٢] والدارقطني في سننه– كتاب (العيدين) – (٣٨٠/٢)، برقم (١٧١٤) وأخرجه: أبو بكر جعفر بن محمد بن

قال الحاكم: وهذه سنة تداولها أئمة أهل الحديث، وصحت به الرواية عن عبد الله ابن عمر، وغيره من الصحابة[٤].

وبذلك نجد البيهقي جعل رواية محمد بن موسى، والوليد؛ لكونهما ضعيفين وأجمع العلماء على تكذيبهما ونكارتهما، وبعد دراسة الحديث تبين إجماع العلماء على ذلك وأن الحديث المحفوظ الصحيح هو الموقوف على ابن عمر.

والصحيح ما ذهب إليه الإمام البيهقي من أن الحديث منكر، والصواب في ذلك هي الرواية الموقوفة على ابن عمر "رضى الله عنه" لما فيهما من السلامة من النكارة ، وموافقتها لمقتضى القواعد الحديثية المعتمدة.

ثالثاً- يطلق البيهقي المنكر على الحديث الذي في إسناده راوٍ ضعيف خالف الثقة .

الحديث الثالث: أخرج البيهقي في السنن فقال: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الصَّفَّارُ، ثنا أَحْمَدُ ابْنُ مِهْرَانَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ الدِّمَشْقِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِذَا رَأَيْتُمُ الزَّانِيَ وَالسَّارِقَ وَشَارِبَ الْخَمْرِ مَا تَقُولُونَ؟ "قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ:" هُنَّ فَوَاحِشُ، وَفِيهِنَّ عُقُوبَةٌ"[١].

قال البيهقي: الْحَدِيثَ تَفَرَّدَ بِهِ عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ الدِّمَشْقِيُّ، وَهُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، إنما يُعرف من حديث النعمان بن مرة مرسلاً [٢].

سبب الحكم على الحديث بالنكارة: حكم الإمام البيهقي على الحديث بالنكارة؛ لتفرد عمر بن سعيد الدمشقي، وهو منكر الحديث، وخالف فيه الرواية الصحيحة عن النعمان بن مرة ، وبالرجوع إلى آراء العلماء نجد أنهم أجمعوا على أن عمر بن سعيد الدمشقي متروك، وخالف الثقات.

الدراسة النقدية والحكم على الحديث: بالرجوع إلى آراء علماء الجرح والتعديل في عمر بن سعيد.

هو عمر بن سعيد أبو حفص الدمشقي: قال ابن أبى حاتم: سألتُ أبي عنه فقال: مضطرب الحديث ليس بقوى يروى عن الزهري ويُنكر، كتبت حديثه وطرحته، وقال النسائي: ليس بثقة وقال مسلم: ضعيف

الحسن بن المُسْتَفاض الفِرْيابِي تحقيق- مساعد سليمان راشد- الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة-الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ-(ص١١٧) بلفظ: "حَتَّى يُوَافِيَ الْمُصَلَّى".

[٣] المستدرك-ج١ص٤٣٧

[١] أخرجه: البيهقى في الكبرى-ك(الحدود) باب (العقوبات في المعاصي قبل نزول الحدود) (٣٦٤/٨) برقم(١٦٩٠١) والطبراني في المعجم الكبير-(١٤٠/١٨) برقم(٢٩٣).

[٢] السنن الكبرى-ج٨ص٣٦٤

الحديث. وقال ابن المديني شيخ وضعفه جداً، وكذبه الساجي، وقال ابن عدي: روى عن سعيد أحاديث غير محفوظة، **وقال ابن حبان:** كَانَ مِمَّن يروي كتباً لم يسْمعهَا عَن أَقوام أكرههم قَالَ أَحْمد بن حَنْبَل تركته لِأَنَّهُ أخرج إِلَيّ كتاب سعيد بن بشير فَإِذا هِيَ أَحَادِيث بن أبي عرُوبَة قال الذهبي: تَرَكُوهُ[٣].

خلاصة الحكم فيه: وبذلك نجد العلماء أجمعوا على تركه، وطرح أحاديثه.

وبالبحث عن متابعات أو شواهد للحديث وجدت للحديث متابع وشاهد، أما المتابع فقد أورده الطبراني فقال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَمْزَةَ الدِّمَشْقِيُّ، ثنا أَبُو الْجَمَاهِرِ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ التَّنُّوخِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:"أَرَأَيْتُمُ الزَّانِي وَالسَّارِقَ وَشَارِبَ الْخَمْرِ مَا تَقُولُونَ فِيهِمْ؟" قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: "هُنَّ فَوَاحِشُ وَفِيهِنَّ عُقُوبَةٌ"[١].

فالحديث لم ينفرد به عمر بن سعيد كما ذهب لذلك البيهقي، ولكن وقفت للحديث على متابعة ناقصة، تابعة عليها أبو الجماهر،ومحمد بن بكار.

وبالنظر إلى أقوال علماء الجرح والتعديل فيهما:

١- **أبو الجماهر:** قال الذهبي: هو الإمام المحدث، الحافظ، الثبت، أبو عبد الرحمن، وأبو الجماهر محمد بن عثمان التنوخي الدمشقي، ونقل عن الدارمي فقال: كان أوثق من أدركنا بدمشق ورأيت أهل البلد مجمعين على صلاحه، وقال أبو حاتم: ما رأيت أحدا أفصح منه. وقال سُئل أبي عن أبي الجماهر ومحمد بن بكار فقال أبو الجماهر أحب إلى وأبو الجماهر ثقة، وسئل أبو زرعة الدمشقي من أحب إليك في سعيد بن بشير فقال سماعهما منه صحيح وأبو الجماهر أحب إلي فإنه كان أثبت الرجلين[١].

٢- **محمد بن بكار** ابن الريان، المحدث، الحافظ الصدوق أبو عبد الله البغدادي الرصافي. وروى عبد الخالق بن منصور عن يحيى: ثقة، وكذا قال الدارقطني. قال الذهبي: وثقوه[٢].

وأبو الجماهر، ومحمد بن بكار ثقتان كما صرح بذلك جمهور علماء الجرح والتعديل، ولكن عمر ابن سعيد متروك كما أجمع علماء الجرح والتعديل.

---

[٣] ينظر: الجرح والتعديل-لابن أبي حاتم (٦ /١١١) ، المجروحين لابن حبان-(٨٩/٢) المغنى في الضعفاء – للذهبي- ج٢ص٤٦٧، ميزان الاعتدال- (١٩٩/٣) تهذيب التهذيب- لابن حجر- (٤٥٤/٧)، لسان الميزان- (٣٠٧/٤).

[٤] أخرجه الطبراني في الكبير: (١٨ /١٤٠) برقم(٢٩٣) ، وفى مسند الشاميين – برقم(٢٦٣٣)

[١] الجرح والتعديل –(٣٥٦/١)، سير أعلام النبلاء- (٤٧٥/٨) ، تهذيب التهذيب- (٤٣٠/٩) ، طبقات الحفاظ – للسيوطي-(١٧٦/١).

[٢] موسوعة أقوال الدارقطني –(٥٦٠/٢)، سير أعلام النبلاء(١٤٩/٩)، الكاشف-(١٥٩/٢).

وبالنظر إلى أقوال العلماء في الحكم على الحديث:

قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات إلا أن الحسن مدلس وعنعنه[٣].

قال ابن حجر: حديث حسن غريب من حديث الحسن ، وعزيز من حديث قتادة أخرجه الطبراني، في مسند الشاميين عن أحمد بن محمد بن يحيى حمزة عن أبى الجماهر، وأخرجه بن أبى حاتم في التفسير[٤]عن أبى زرعة عن محمد بن بكار. كلاهما عن سعيد بن بشير، وأخرجه البيهقي من وجه آخر عن عمر بن سعيد، وقال تفرد به عمر بن سعيد، وهو منكر الحديث كذا قال _أي البيهقي_ ، ولم ينفرد به كما ترى بل تابعه عليه ثقتان، ولم ينفرد به، فقد أخرجه البخاري في الأدب المفرد عن الحسن بن بشر عن الحكم بن عبد الملك عن قتادة[٥].

وأكمل ابن حجر كلامه فقال[١]: فوقع لنا عالياً على طريقه بدرجه، واختلف في سماع الحسن بن عمران، لكن له شاهد مرسل من حديث النعمان بن مرة أخرجه مالك في الموطأ عن يحيي بن سعيد عنه وآخر الحديث له شاهد في الصحيحين من حديث أبى بكرة[٢].

وحديث النعمان الذي أشار إليه ابن حجر، هو ما أشار إليه البيهقي عقب حديث عمر بن سعيد، فقال: وإنما يعرف من حديث النعمان بن مرة مرسلا.

فالحديث أخرجه مالك في الموطأ: عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ مُرَّةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:" مَا تَرَوْنَ فِي الشَّارِبِ، وَالسَّارِقِ وَالزَّانِي؟ وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُنْزَلَ فِيهِمْ"، قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: "هُنَّ فَوَاحِشُ، وَفِيهِنَّ عُقُوبَةٌ. وَأَسْوَأُ السَّرِقَةِ الَّذِي يَسْرِقُ صَلَاتَهُ"، قَالُوا: وَكَيْفَ يَسْرِقُ صَلَاتَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "لَا يُتِمُّ رُكُوعَهَا وَلَا سُجُودَهَا"[٣].

---

[٣] مجمع الزوائد- (١٠٣/١).

[٤] أخرجه ابن أبي حاتم من طريق أَبُي زُرْعَةَ الدِّمَشْقِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ، ثنا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ: في التفسير- باب قوله تعالى" إن الله لايأمر بالفحشاء" (١٤٦١/٥)-برقم(٨٣٥٥).

[٥] أخرجه: البخاري في الأدب المفرد – باب عقوبة عقوق الوالدين- (١٨/١) برقم(٣٠)

[١] موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر- لابن حجر العسقلاني -ج٨ص٢٥.

[٢] عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه "رضي الله عنه" قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " أَكْبَرُ الكَبَائِرِ: الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الوَالِدَيْنِ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ ثَلاَثًا -أَوْ: قَوْلُ الزُّورِ " فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا حَتَّى قُلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ". أخرجه: البخاري في صحيحه- كتاب الديات – باب إثم من أشرك بالله وعقوبته في الدنيا والآخرة- ج٩ص١٣، رقم(٦٩١٩) ومسلم في صحيحه- كتاب الإيمان- باب بيان الكبائر وأكبرها-ج١ص٩١، رقم(٨٧)

[٣] أخرجه: مالك في الموطأ – كتاب –قصر الصلاة في السفر- باب العمل في جامع الصلاة- ج١ص١٦٧، برقم(٧٢) ، وعبد الرزاق في مصنفه- كتاب الصلاة- باب الرجل يصلى صلاة لايكملها- ج٢ص٣٧٠ برقم(٣٧٤٠).

قال ابن عبد البر: لم يختلف الرواة عن مالك في إرسال هذا الحديث عن النعمان بن مرة وهو حديث صحيح يستند من وجوه من حديث أبي هريرة وأبي سعيد[٤].

وبعد عرض روايات الحديث الذي أخرجها البيهقي، يتبين أن للحديث متابعات صحيحة وشواهد تقويه ، وأن الرأي الراجح ليس كما ذهب الإمام البيهقي من أن الحديث انفرد به عمر بن سعيد.

إلا أن الواقع أن الحديث قد رُوي عن سعيد بن بشير من طريق الطبراني في (الكبير) عن أبي الجماهر، كما رواه ابن أبي حاتم من طريق محمد بن بكر وقد قال عنهما ابن حجر "ثقتان" ، مما يدل على أن للحديث أصلاً وشواهد تقويه.

رابعاً: يطلق البيهقي المنكر على الحديث في إسناده راوٍ مجهول

الحديث الرابع: أخرج البيهقي في السنن فقال :أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورٍ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الدَّامَغَانِيُّ، وَأَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْخُسْرَوْجِرْدِيُّ، قَالَا: أنبأ أَبُو بَكْرٍ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، أنبأ أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الصَّفَّارُ بِبَغْدَادَ ، ثنا أَبُو هَمَّامٍ الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ، ثنا بَقِيَّةُ، حَدَّثَنِي أَبُو أَحْمَدَ الْكَلَاعِيُّ، ح وَأنبأ أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، أنبأ أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَنْبَسَةَ الْحِمْصِيُّ ، ثنا كَثِيرُ بْنُ عُبَيْدٍ، ثنا بَقِيَّةُ، عَنْ عُمَرَ الدِّمَشْقِيِّ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:"**لَا كَفَالَةَ** [١] **فِي حَدٍّ**"[٢] .

قال البيهقي: هذا الحديث تفرَّد به بقيَّة عن أبي محمَّد عمر بن أبي عمر الكَلاعيِّ الدمشقيِّ، وهو من مشايخ بقيَّة المجهولين، ورواياته منكرة.

سبب الحكم على الحديث بالنكارة: حكم البيهقي على روايات أبي محمَّد عمر بن أبي عمر الكَلاعيِّ بأنها منكرة؛ وذلك؛ لجهالته، وهذا يبين منهج الإمام البيهقي بأنه يُضعف حديث الرواي المجهول بل يعتبره منكر.

الدراسة النقدية والحكم على الحديث: وبالرجوع إلى آراء العلماء في ترجمة أبي محمَّد عمر ابن أبي عمر الكَلاعيِّ الدمشقيِّ، نجد العلماء أجمعوا على أنه مجهول منكر الحديث.

---

[٤] التمهيد- ج٢٣ص٤٠٩.

[١] الكفالة الضمان يقال هو ضامن وكفيل فمن وجب عليه حد فضمنه عنه غيره فيه لم يصح- فيض القدير-ج٦ص٤٣٧

[٢] أخرجه: البيهقي في السنن الكبرى- كتاب الضمان- باب ما جاء في الكفالة ببدن من عليه حق (١٢٧/٦)- رقم(١١٤١٧) وابن عدي في الكامل- (٤١/٦)، والخطيب في تاريخ بغداد- (٦١٧/٤) برقم(١٧٧٤) ، وابن عساكر في تاريخ دمشق – (٣١١/٤٥) ، وعنده كفارة بدل من : كفالة، جميعهم من طريق البيهقي: عن أبي همام الوليد بن شجاع قال بقية عن عمر الدمشقي حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعا.

قَالَ أحمد بْن حَنْبَل: مَجْهُول، لايروي عَنهُ غير بقية، وقال أبو حاتم: متروك الحديث ذاهب، **وقال ابن حبان:** منكر الحديث جدًا، استحب ترك الاحتجاج بحديثه إذا انفرد، وقال ابن عدي: عمر بن أبي عمر الكلاعي الدمشقي ليس بالمعروف حدث عنه بقية منكر الحديث عن الثقات، ولا أعلم يروي عنه غير بقية كما يروي عن سائر المجهولين، وقال الدَّارَقُطْنِيّ أيضا: مجهول، وقال الذهبي: منكر الحديث، وقال في موضع آخر: ذاك الهالك، قلت: بكل حال هو ضعيف، وقال ابن حجر: ضعيف من شيوخ بقية المجهولين من السابعة[٣].

٢- وبالرجوع إلي آراء العلماء في ترجمة بقية بن الوليد **نجد العلماء أجمعوا على ترك حديثه وبطلانه إذا حدث عن شيوخ مجهولين**، كما يتضح من خلال أقوال علماء الجرح والتعديل:

قال أحمد وابن معين: لا بأس به إذا روى عن المشاهير، فإذا روى عن المجهولين فيجيء بأحاديث مناكير وعن عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: سُئلَ أبي عن بقية، وإسماعيل، فقال: بقية أحب إلي، وإذا حدث عن قوم ليسوا بمعروفين، فلا تقبلوه، وقال محمد بن سعد: كان ثقة في روايته عن الثقات، ضعيفا في روايته عن غير الثقات ، وقال أبو حاتم : يكتب حديثه، ولا يحتج به، وقال ابن حبان: سمع من شعبة ومالك وغيرهما أحاديث مستقيمة، ثم سمع من أقوام كذابين عن شعبة ومالك، فروى عن الثقات بالتدليس ما أخذ عن الضعفاء، وقال ابن خزيمة: لا أحتج ببقية، حدثنا أحمد بن الحسن الترمذي، سمعت أحمد بن حنبل يقول: توهمت أن بقية لا يحدث المناكير إلا عن المجاهيل، فإذا هو يحدث المناكير عن المشاهير، فعلمت من أين أتى، وقال ابن عدي: يخالف في بعض رواياته الثقات، وإذا روى عن أهل الشام، فهو ثبت، وإذا روى عن غيرهم خلط، وإذا روى عن المجهولين، فالعهدة منهم لا منه، قال الذهبي: وكان من أوعية العلم، لكنه كدر ذلك بالإكثار عن الضعفاء، والعوام والحمل عمن دب ودرج ، **وقال ابن حجر:** صدوق كثير التدليس عن الضعفاء من الثامنة مات سنة سبع وتسعين وله سبع وثمانون[١].

حكم البيهقي على الحديث بالنكارة، وعلل ذلك؛ لجهالة أبي عمر الدمشقي، وذلك نجد العلماء أجمعوا على ذلك برد الحديث ونكارته، ومنهم من سبق البيهقي في الحكم، ومنهم من استشهد بقوله وأكد عليه.

الدراسة النقدية للحديث:

---

[٣] الجرح والتعديل-(١٢٧/٦) المجروحين، (٢٩١/٢)- الكامل في ضعفاء الرجال-(٢٢/٥). موسوعة أقوال الدارقطني: (٤٨٤/٢) ذخيرة الحفاظ (٣٥٨/١) تذكرة الحفاظ(ص١٥٦)، تقريب التهذيب-(ص٤١٦).

[١] تاريخ ابن معين- ج١ص٧٩ ، الكامل في الضعفاء- (٢٢،٢٣/٥) ، سير اعلام النبلاء- (٤٥٣/٧)، ذخيرة العقبى- (ص٣٠٨)، تهذيب الكمال-(١٩٨/٤)، تقريب التهذيب(ص١٢٦).

عقب ابن عدي على روايته للحديث فقال: عمر بن أبي عمر الكلاعي الحميري الدمشقي ليس بالمعروف حدث عنه بقية منكر الحديث عن الثقات وقال الذهبي: حديث: "لا كفالة فِي حدّ" ضعيف؛ لأن فِي سنده بقيّة ابن الوليد وشيخه عمر بن أبي عمر الكلاعيّ منْ مشايخ بقية المجهولين، وقال ابن حجر: رواه البيهقي بإسناد ضعيف[٢].

وقال الصنعاني: رواه البيهقي بإسناد ضعيف ونقل عن ابن حزم قوله في الكفالة أنها: لا تجوز الضمانة بالوجه أصلا لا في مال ولا حد ولا في شيء من الأشياء لأنه شرط ليس في كتاب الله فهو باطل[١].

ويظهر مما سبق أن الإمام البيهقي حكم على الحديث بالنكارة لما يلي:

١- لكون أبي محمد عمر بن أبي عمر الكلاعي موصوف بالجهالة وقد أجمع العلماء على هذا الوصف، ورد حديثه

٢-إجماع العلماء على عدم الاحتجاج بأحاديث بقية بن الوليد إذا روى عن الضعفاء، ولكن لم ينبه على هذا، وإنما نسب النكارة لكون عمر الكلاعي من شيوخ بقية المجهولين.

٣- لم أقف بالبحث على متابع أو شاهد للحديث في كتب السنة، إنما تفرد أبي محمد عمر بن أبي عمر الكلاعي برواية الحديث، وتفرد البيهقي ومن بعده الخطيب البغدادي وابن عساكر بتخريج الحديث من طريقه.

وبذلك نجد البيهقي أطلق المنكر على الحديث الذي تفرد بروايته المجهول ، وكأنه ضعف رواية المجهول على المطلق.

خامساً: قد ينكر البيهقي سند الحديث لكونه لم يتابعه أحد الثقات.

<u>الحديث الخامس</u>: أخرج البيهقي في السنن قال: أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَالِينِيُّ ، أنبأ أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَدِيٍّ الْحَافِظُ، ثنا عَبْدَانُ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَزِيدَ، وَالْحَسَنُ بْنُ الْحَارِثِ، قَالَا: ثنا أَبُو هَمَّامٍ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

---

[٢] الكامل – (٤١/٦) ، ذخيرة العقبى (٣٠٨/٣٥) بلوغ المرام من أدلة الأحكام-(ص٣٣٧)، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل(٢٤٧/٥)، تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق- (١١٧/٢).

[١] سبل السلام-(٩٠/٢).

قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ مِنَّا يَذْبَحُ[١] وَيَنْسَى أَنْ يُسَمِّيَ[٢]؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " اسْمُ اللهِ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ "[٣].

قال البيهقي: حديث مروان بن سالم مما لا يتابعه الثقات عليه، وهذا الحديث منكر بهذا الإسناد[٤].

سبب حكم البيهقي على سند الحديث بالنكارة: نجد البيهقي حكم على سند الحديث بالنكارة، لكون مروان بن سالم لا يتابع الثقات في رواياته، وهذا يدل على تفرده بالرواية، وهنا نلاحظ أن البيهقي حكم على السند بالنكارة دون المتن، فلم يقل حديث منكر بل "إسناد منكر"، فقد يكون الحديث جاء بمتن آخر من إسناد أصح من هذا، وسوف يتضح ذلك من خلال دراسة الحديث.

الدراسة النقدية والحكم على الحديث:

وبالرجوع إلي آراء العلماء في ترجمة مَرْوَانَ بْنِ سَالِمٍ: هو مروان بن سالم الجزري القرقساني.

قال الذهبي: أجمعوا على ضعفه[١].

قال أحمد بن حنبل: ليس بثقة، وقال البخاري ومسلم: منكر الحديث، وقال النسائي، والدارقطني: متروك الحديث، وقال ابن أبي حاتم: سألت أبى عن مروان بن سالم فقال: منكر الحديث جدا ضعيف الحديث ليس له حديث قائم، قلت يترك حديثه؟ قال: لا، بل يكتب حديثه، وقال ابن حبان: يروي المناكير عن

---

[١] لغة: جمع ذبيحة أي مذبوحة، ويطلق عليها أيضا: الذِبْح- بكسر الذال وسكون الباء- والذبح مصدر ذَبَحَ وهو قطع الحلقوم، وهو موضع الذبح من الحلق ، والحلق يساوي التذكية؛ لأن الله تعالى يقول: (إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ) (المائدة: ٣٥)، أي ذبحتم. لسان العرب – مادة"ذبح"-(٤٣٦/٢). وعرفها الشافعية: ذكاة الحيوان المأكول بذبحه في حلق أو لبة إن قدر عليه، وإلا فبعقر مزهق حيث كان. ينظر: منهاج الطالبين وعمدة المفتين في الفقه-(ص٣١٧).

[٢] مّا الصيغة: فهي (بسم الله – الله أكبر) ، وليست التسمية المعروفة التي تقال عند الشرب، والأكل، والقراءة، وأي عمل، وهي (بسم الله الرحمن الرحيم) التي وصف الله بها بالرحمن الرحيم، فإنّ هاتين الصفتين لا تتناسبان مع عملية الذبح؛ لأنّ المقام ليس مقام رحمة؛ لأنّ الذبح هو خلافها لولا إباحة الله له؛ لذلك يضاف إليها لفظ (الله أكبر)، أي: الله أكبر من الرحمة بهذا الحيوان فأباح لنا ذبحه. ينظر: المطلع على دقائق زاد المستنقع-عبد الكريم اللاحم-(ص١٧٢-١٧٤). بتصرف.

[٣] أخرجه البيهقي في "سننه الكبير" (٩ / ٢٤٠) برقم: (١٨٩٦١) (كتاب الصيد والذبائح ، باب من ترك التسمية وهو ممن تحل ذبيحته) (بهذا اللفظ) والدارقطني في "سننه" (٥ / ٥٣٣) برقم: (٤٨٠٣) (كتاب الصيد والذبائح والأطعمة وغير ذلك ، باب الأكل من آنية المشركين) (بنحوه.) والطبراني في "الأوسط" (٥ / ٩٤) برقم: (٤٧٦٩) (باب العين ، عبد الرحمن بن الحسين الصابوني التستري) (بنحوه.) بلفظ" **اسْمُ اللهِ عَلَى فَمِ كُلِّ مُسْلِمٍ**" جميعهم من طريق:أَبُي هَمَّامٍ ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ سَالِمٍ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مرفوعاً.

[٤] السنن الكبرى-(٢٤٠/٩).

[١] ميزان الاعتدال- ٤ / ٩٠ ، سير أعلام النبلاء- (٣٥/٩) ، تهذيب التهذيب (٥٠/٤).

المشاهير ويأتي عن الثقات بما ليس من حديث الأثبات ، فلما كثر ذلك في روايته بطل الاحتجاج بأخباره ، وقال العقيلي: أحاديثه مناكير لا يتابع عليها إلا من طريق يقاربه قال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابعه عليه الثقات ومنهم من كذبه واتهمه بالوضع قال الساجي: كذاب يضع الحديث[٢] .

وبذلك نجد العلماء قد أجمعوا على تضعيف مروان بن سالم الجزري، وقد تنوعت عبارتهم في ذلك فمنهم من وصفه بأنه "منكر الحديث" ، ومنهم من ذهب إلى الحكم عليه بالترك، ومنهم من اتهمه بالكذب والوضع، مما يدل على اتفاقهم على عدم الاعتماد على روايته.

ولم أقف على متابعة لهذا الحديث، وقول البيهقي منكر الإسناد يشير إلى تفرد الراوي به ولم يتابعه أحد من الثقات في روايته إلا أن هذا الوصف لا يلزم منه نكارة المتن، بل قد يكون الإنكار موجَهًا إلى الإسناد؛ لضعف راويه وتفرده لا إلى مضمون الحديث نفسه، وبهذا يتحقق استعمال المتقدمين لمنكر السند.

قال ابن رجب رحمه الله تعالى: وأما أكثر الحفاظ المتقدمين فإنهم يقولون في الحديث إذا انفرد به واحد، وإن لم يروِ الثقات خلافه: أنه لا يتابع عليه، ويجعلون ذلك عله فيه، اللهم إلا أن يكون ممن كثر حفظه واشتهرت عدالته وحديثه، كالزهري ونحوه[٣].

كذلك نجد العلماء أجمعوا على تضعيف الحديث وعدم الاحتجاج به؛ لضعف مروان بن سالم: سأل ابن أبي حاتم أبيه عن حديث مروان بن سالم فقال: ليس له حديث قائم، قلت يترك حديثه؟ قال: لا، بل يكتب حديثه، وقال البغوي[٤]: منكر الحديث لا يحتج بروايته ولا يكتب أهل العلم حديثه إلا للمعرفة، وقال

---

[٢] التاريخ الكبير–للبخاري ٧ / ٧٧٣، التاريخ الصغير–للبخاري ٢ / ١٦١، الضعفاء الصغير–للبخاري: ص١٠٩، الضعفاء للعقيلي ج٤ص٢٠٤، الجرح والتعديل–لابن أبي حاتم– ٢٧٤/٨، كتاب المجروحين–لابن حبان ٣ / ١٣، الكامل في ضعفاء الرجال–١٢١/٨، تذهيب التهذيب ٤ / ٣١ ، ميزان الاعتدال ٤ / ٩٠، المغني في الضعفاء ٢ / ٦٥١، الكاشف ٣/ ١٣٢، تهذيب التهذيب ١٠ / ٩٣.

[٣] شرح علل الترمذي" (٢/ ٥٨٢).

[٤] أبو القاسم الحسين بن مسعود البغوي، محيي السنة، ركن الدين ، شيخ الإسلام ، أحد أعلام القرن الخامس الهجري في

= علوم الحديث والتفسير والفقه، ينسب إلى" بغا" من قرى خراسان من أبرز مؤلفاته: معالم التنزيل، وشرح السنة، =والجمع بين الصحيحين،وغيرها، توفي سنة(٥١٦هـ) بخرسان عن عمر يقدر بين ٧٠ و٨٣ عام. ينظر: سير أعلام النبلاء–(١٩/ ٤٤١) كشف الظنون –(ص١٦٩٨).

الزيلعي[١]: رواه ابن عدي في الكامل وأسند تضعيفه إلى أحمد والنسائي ووافقهما وقال عامة ما يرويه لا يتابعه الثقات عليه، وقال ابن حجر: هذا الإسناد أُنكر على مروان بن سالم[٢].

وهنا نجد البيهقي لم يطلق النكارة على الحديث سنداً ومتناً، بل خصها بالإسناد فقط، ولعل هذا قد يكون لكون المتن غير منكر، وله شاهد في معناه فقد روى البيهقي: حديثاً في نفس المعنى: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ – "رَضِيَ اللهُ عَنْه" قَالَ:" إِذَا ذَبَحَ الْمُسْلِمُ وَنَسِيَ أَنْ يَذْكُرَ اسْمَ اللهِ فَلْيَأْكُلْ فَإِنَّ الْمُسْلِمَ فِيهِ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ[٣]. قال البيهقي: الأصح وقفه على ابن عباس، صححه ابن السكن، وقال ابن حجر: وسنده صحيح"[٤] .

سادساً–يطلق على الحديث منكر إذا كان في الإسناد راو متروك، ولا يتابع.

<u>الحديث السادس</u>: أخرج البيهقي في السنن قال: وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أنبأ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، أنبأ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ الْمُطِيقِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَارِثِ جَحْدَرٌ ثنا بَقِيَّةُ، عَنْ مُبَشِّرِ بْنِ عُبَيْدٍ،أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ، أنبأ أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى، ثنا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، ثنا مُبَشِّرٌ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " لَا صَدَاقَ دُونَ عَشَرَةِ دَرَاهِمَ"[١].

---

[١] هو جمال الدين عبد الله بن يوسف الزيلعي الحنفي، أحد كبار المحدثين المتأخرين من أتباع المذهب الحنفي، عُرف بعلمه الواسع وتحقيقه الدقيق في تخريج الأحاديث، من أشهر مؤلفاته: نصب الراية لأحاديث الهداية ، الكاف الشاف بتحرير أحاديث الكشاف، توفي في شهر محرم سنة (٧٦٢هـ) بالقاهرة. الأعلام – للزركلي– ج٤ص٧٧، الرسالة المستطرفة– ص١٠٥،

[٢] الجرح والتعديل– ٢٧٤/٨، الضعفاء في الرجال– لابن عدي – ٢٠٤/٤،

[٣] البيهقي في "سننه الكبير" (كتاب الصيد والذبائح ، باب من ترك التسمية وهو ممن تحل ذبيحته) (بهذا اللفظ) (٩ / ٢٣٩) برقم: (١٨٩٥٩) ،(كتاب الصيد والذبائح ، باب من ترك التسمية وهو ممن تحل ذبيحته) (٩ / ٢٣٩) برقم: (١٨٩٥٨) (بنحوه.) والحاكم في "مستدركه" (كتاب الذبائح ، رجل ذبح ونسي أن يسمي) (٤ / ٢٣٣) برقم: (٧٦٦٧) (بمعناه.) وسعيد بن منصور في "سننه"(كتاب التفسير ، قوله تعالى وما لكم ألا تأكلوا مما ذكر اسم الله عليه وقد فصل) (٥ / ٨١) برقم: (٩١٤) (بنحوه.) (كتاب الصيد والذبائح ، باب من ترك التسمية وهو ممن تحل ذبيحته) برقم: (١٨٩٥٧) (بنحوه مرفوعا.) والدارقطني في "سننه"(كتاب الصيد والذبائح والأطعمة وغير ذلك ، باب الأكل من آنية المشركين) (٥ / ٥٣٤) برقم: (٤٨٠٥) ، (٥ / ٥٣٤) برقم: (٤٨٠٦) (بمثله.)

[٤] السنن الكبرى– (٢٣٩/٩)، التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير: (٤ / ٢٤٨) فتح الباري(٩ / ٥٣٧) نصب الراية لأحاديث الهداية: (٤ / ١٨٢)

[١] رواه البيهقي في الكبرى مطولاً من طريقه:"لَا يَنْكِحُ النِّسَاءَ إِلَّا الْأَكْفَاءُ، وَلَا يُزَوِّجُهُنَّ إِلَّا الْأَوْلِيَاءُ، وَلَا مَهْرَ دُونَ عَشْرَةِ دَرَاهِمَ"

قال البيهقي: مبشر بن عبيد متروك الحديث وهذا منكر لم يتابع عليه، والحجاج بن أرطأة لا يحتج به ولم يأتِ به عن الحجاج غير مبشر بن عبيد الحلبي، وقد أجمعوا على تركه وكان أحمد بن حنبل رحمه الله يرميه بوضع الحديث.

سبب الحكم على الحديث بالنكارة: حكم البيهقي على الحديث بالنكارة، بسبب تفرد مبشر بن عبيد بالحديث، وهو متروك.

الدراسة النقدية والحكم على الحديث: أجمع العلماء على تضعيف وترك أحاديث مبشر بن عبيد وأن أحاديثه منكرة تفرد بروايتها، بل منهم من اتهمه بالكذب والوضع، قال البخاري رَوَى عَنه: بَقِيَّة مُنكَرُ الحديثِ.. وقال أحمد ليس بشيء أحاديثه موضوعة كذاب وقال مرة يضع الحديث قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: مبشر بن عبيد كان يكون بحمص وأصله كوفى، روى عنه بقية وابو المغيرة أحاديث موضوعة كذب، سألت أبي عنه فقال: منكر الحديث ضعيف الحديث، وقال ابن حبان يروي عن الثقات الموضوعات لا يحل كتب حديثه إلا على جهة التعجب، وقال ابن عدي: وهذا باطل، لا يرويه غير مبشر وقال الدارقطني متروك الحديث يضع الأحاديث ويكذب، قال الذهبي مبشر شغله القرآن عن الحديث أحاديثه عندي بواطيل، ووهاه ابن عدي وسرد له نحو عشرة أحاديث مناكير[١].

وقال ابن القطان: عقب قول أحمد بن حنبل المتقدم:" أحاديثه موضوعة كذب، وقال النووي: مبشر وضاع صاحب أباطيل، قال الزيلعي: ومبشر معدود من الوضاعين، قال ابن الملقن: لم يروه غير مبشر بن عبيد وهو متروك الحديث **قال ابن حجر:** مبشر بن عبيد كذاب، زاد ابن الجوزي في "الضعفاء" عنه: يضع الأحاديث ويكذب وهو كما قال، وقال الهيثمي: مبشر بن عبيد متروك[٢].

كتاب الصداق – باب ما يجوز أن يكون مهراً –(٣٩٢/٧) – برقم(١٤٣٨٣)، وأخرجه في الصغرى – كتاب جماع أبواب الصدقة– (٧٤/٣)، **وقال عقب روايته:** فإنه لا يصح، تفرد به مبشر بن عبيد، عن المهر حجاج بن أرطأة، عن عطاء، وعمرو، عن جابر، ومبشر بن عبيد في عداد من يضع الحديث. قاله أحمد بن حنبل وغيره من الحفاظ، والدارقطني – كتاب النكاح – باب المهر– (٣٥٨/٤) ح(٣٦٠١)،وأبي يعلى في مسنده–(٧٢/٤) برقم(٢٠٩٤)، والطبراني في الأوسط (٦/١) برقم(٣).

[١] التاريخ الكبير– (١١/٨)، الجرح والتعديل– (٣٤٣/٨)، المجروحين(٣١/٣)، الضعفاء والمتروكون (١٣٢/٣)، تهذيب الكمال(١٩٧/٢٧)، تهذيب التهذيب (٣٣/١٠).

[٢] بيان الوهم والإيهام–للقطان (١٢١/٣) خلاصة الأحكام، للنووي(ج٢ص٨١٣) نصب الراية ، للزيلعي(ج٣ص١٩٣)، البدر المنير، لابن الملقن(ج٢ص٣٣٠) ، الدراية في تخريج أحاديث البداية، لابن حجر(ج٢ص٦٢) ، مجمع الزائد ، للهيثمي(ج٤ص٢٨٥) الضعفاء والمتروكون، لابن الجوزي(ج٣ص٣٣).

٢- **وبالرجوع** إلي أقوال العلماء في الحجاج بن أرطأة: وقال علي بن المديني، عن يحيى بن سعيد: الحجاج بن أرطاة ومحمد بن إسحاق عندي سواء، وتركت الحجاج عمداً ولم أكتب عنه حديثا قط، وقال أبو زرعة: صدوق، مدلس وقال أبو حاتم: صدوق، يدلس عن الضعفاء يكتب حديثه، فإذا قال: حدثنا، فهو صالح لا يرتاب في صدقه وحفظه إذا بين السماع، لا يحتج بحديثه، لم يسمع من الزهري، ولا من هشام بن عروة، ولا من عكرمة، وقال عبد الله بن المبارك: كان الحجاج يدلس، وكان يحدثنا الحديث عن عمرو بن شعيب مما يحدثه العرزمي، والعرزمي متروك لا نقر به ، وقال النسائي: ليس بالقوي، قال ابن حبان سُئل يحيى بن معين عن الحجاج فقال: يقول مجالد والحجاج بن أرطاة لا يحتج بحديثهما قال الخطيب البغدادي: كان ضعيفا في الحديث **وقال ابن شاهين:** إن للأسانيد نقاداً، فإذا لم يعرف الإنسان ما يكتب، وما يحدث به نسب إلى الضعف، قلت"أي ابن شاهين": وهذا القول وافقه الحافظ ابن حجر حيث قال: حجاج، صدوق كثير الخطأ والتدليس وقال النووي: واتفقوا على أنه مدلس، وضعفه الجمهور، فلم يحتجوا به[٣].

وبالنظر إلى رأي العلماء نجد العلماء ضعفوا الحجاج بن أرطأة، لتدليسه واضطرابه وتحديثه عن الضعفاء.

<u>الحكم على الحديث</u>: تعقب العلماء الحديث ولم يحتجوا به؛ لترك العلماء لمبشر بن عبيد، وضعف الحجاج بن أرطأة.

قال المباركفوري: قد روي من حديث جابر مرفوعاً ولم يصح، والحديث معارض للأحاديث المتقدمة المرفوعة الدالة على صحة أي شيء يصح جعله مهراً، وقال الصنعاني: والمقال الذي في الحديث هو أن فيه مبشر بن عبيد قال أحمد كان يضع الحديث[١].

قال الشوكاني: وهذا لو صح لكان معارضاً لما تقدم من الأحاديث الدالة على أنه يصح أن يكون المهر دونها ولكنه لم يصح فإن في إسناده مبشر بن عبيد وحجاج بن أرطاة وهما ضعيفان، وقد اشتهر حجاج بالتدليس، ومبشر متروك كما قال الدارقطني وغيره وقال البخاري: منكر الحديث وقال أحمد: روى عنه بقية أحاديث كذب،

---

[٣] طبقات ابن سعد ٣٥٩/٦، التاريخ الكبير للبخارى ٢٨٣٥/٢، الكنى للدولابى ١١٢/١، الجرح والتعديل ٦٧٣/٣، المجروحين لابن حبان ٢٢٥/١، تاريخ بغداد ٢٣٠/٨، ميزان الاعتدال ٤٥٨/١-٤٦٠، تاريخ الإسلام ٥١/٦-٥٣، سير أعلام النبلاء ٦٨/٧، تهذيب التهذيب لابن حجر ١٩٦/٢-١٩٨، وتقريب التهذيب (١١١٩) وقال: "أحد الفقهاء صدوق كثير الخطأ والتدليس من السابعة مات سنة خمس وأربعين.

[١] سبل السلام- ج٢ص٢٢٣

قال ابن رشد وهو ضعيف عند أهل الحديث فإنه يرويه مبشر بن عبيد عن الحجاج بن أرطاة، عن عطاء، عن جابر، ومبشر والحجاج ضعيفان وعطاء أيضًا لم يلق جابرًا [٢].

وقال صاحب الهداية: فالحديث باطل موضوع، وقال أيضا: أخرجه البيهقي بطرق ضعيفة لا تقوم بها حجة، وقد عارضها ما في الصحيحين[٣] وغيرهما عن جماعة من الصحابة مثل حديث الخاتم.

قال صاحب المنهل العذب عقب تخريجه لحديث رواه بقية عن مبشر عن حجاج بقية بن الوليد إمام المدلسين وقد عنعنه ولم يصرّح بالسماع "الثانية" مبشر بن عبيد المنكر الحديث "الثالثة" الحجاج بن أرطأة الضعيف المدلس "الرابعة" عطية العوفي قال البخاري كان هشيم يتكلم فيه ،وقال ابن حبان: وهذا التخليط من مبشر بن عبيد مرة كان يحدث هكذا ومرة هكذا، قال جمال الدين الجوزي: روينا هذا الحديث من طرق مدارها كلها على مبشر بن عبيد قال أحمد بن حنبل مبشر ليس بشيء أحاديثه موضوعات يكذب يضع الحديث وقال الدارقطني يكذب وقال ابن حبان يروي عن الثقات الموضوعات لا يحل كتب حديثه إلا على سبيل التعجب وقد رووا مثل هذا عن علي عليه السلام موقوفا[٣].

سابعاً- يطلق على الراوي منكر الحديث لكونه خالف الثقة ولم يأت بالوجه الصحيح.

الحديث السابع: أخرج البيهقي في السنن قال: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ، وَأَبُو بَكْرٍ الْقَاضِي، وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، قَالُوا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْبُرُلُّسِيُّ، ثنا أَبُو ثَابِتٍ، ثنا حَفْصُ بْنُ أَبِي الْعَطَّافِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:" مَنْ نَسِيَ صَلَاةً **فَوَقْتُهَا إِذَا ذَكَرَهَا** "[١].

---

[٢] الهداية شرح بداية المبتدي- ج٢ص٢٣٧.

[٣] أخرجه البخاري: كتاب النكاحَ – باب عرض المرأة نفسها من الرجل الصالح،(ج٧ص١٣) ح(٥١٢١)، حدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ امْرَأَةً عَرَضَتْ نَفْسَهَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ زَوِّجْنِيهَا، فَقَالَ: "مَا عِنْدَكَ؟" قَالَ: مَا عِنْدِي شَيْءٌ، قَالَ: "اذْهَبْ فَالْتَمِسْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ"، فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: لاَ وَاللَّهِ مَا وَجَدْتُ شَيْئًا وَلاَ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ، وَلَكِنْ هَذَا إِزَارِي وَلَهَا نِصْفُهُ – قَالَ سَهْلٌ: وَمَا لَهُ رِدَاءٌ – فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:"وَمَا تَصْنَعُ بِإِزَارِكَ، إِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ، وَإِنْ لَبِسَتْهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ مِنْهُ شَيْءٌ"، فَجَلَسَ الرَّجُلُ حَتَّى إِذَا طَالَ مَجْلِسُهُ قَامَ، فَرَآهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَعَاهُ- أَوْ دُعِيَ لَهُ – فَقَالَ لَهُ: "مَاذَا مَعَكَ مِنَ القُرْآنِ؟" فَقَالَ: مَعِي سُورَةُ كَذَا وَسُورَةُ كَذَا – لِسُوَرٍ يُعَدِّدُهَا – فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مْلَكْنَاكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ القُرْآنِ"، وأخرجه مسلم في صحيحه من طريق البخاري-كتاب النكاح –باب الصداق وجواز كونه قرآن(ج٢ص١٠٤٠) برقم (١٤٢٥).

[٣] الهداية شرح بداية المبتدي- ج٢ص٢٣٨.

[١] أخرجه البيهقي في "سننه الكبير(كتاب الصلاة ، باب لا تفريط على من نام عن صلاة أو نسيها حتى ذهب وقتها وعليه قضاؤها إذا ذكرها ولا كفارة لها إلا ذلك) (٢ / ٢١٩) برقم: (٣٢٣٤) (بهذا اللفظ) والدارقطني في "سننه" (كتاب الصلاة ، باب وقت الصلاة المنسية) (٢ / ٢٩٨) برقم: (١٥٦٥) (بلفظه.) والطبراني في "الأوسط" (٨ / ٣٤٩) برقم:

قال البيهقي: كذا رواه حفص بن عمر بن أبي العطاف، وهو منكر الحديث، والصحيح عن أبي هريرة وغيره، عن النبي صلى الله عليه وسلم ما ذكرنا ليس فيه: **فوقتها إذا ذكرها.**

سبب الحكم على سند الحديث بالنكارة: نجد البيهقي أشار إلى تفرد "حفص بن أبي العطاف" بزيادة في الحديث، وخالف الثقات فيها فحكم على الحديث لذلك بالنكارة، وهذا المنهج يختلف عما سبق في كونه ينكر سند الحديث لتفرده وعدم متابعته، أو كون حديثه مخالف للثقات إنما النكارة هنا لزيادة فقط في الحديث.

الدراسة النقدية والحكم على الحديث: بالرجوع إلى أقوال علماء الجرح والتعديل في الراوي:

هو: حفص بن عمر بن أبي العطاف القرشي السهمي، مولاهم، المدني، **روى عن:** أبي الزناد

روى عنه: إبراهيم بن المنذر الحزامي وإسماعيل بن أبي أويس، وسعيد بن محمد الجرمي، وعلى ابن بحر البري[٢].

قال البخاري: منكر الحديث، ورماه يحيى بن يحيى النيسابوري[٣] بالكذب وقال أبو حاتم: منكر الحديث، يكتب حديثه على الضعف الشديد، وقال النسائي: ليس بثقة وقال ابن حبان: يأتي بأشياء كأنها موضوعة لا يجوز الاحتجاج به بحال، وقال ابن عدي: قليل الحديث، وحديثه كما ذكره البخاري منكر الحديث وقال الساجي[١]: منكر الحديث، وقال أبو سعد النقاش[٢]: يروي عن أبي الزناد وغيره مناكير، وقال أبو عبد الله الحاكم: يروي عن أبي الزناد وعقيل بن خالد مناكير ضعيف من الثامنة[٣].

(٨٨٤٠) (بلفظه.) قال الطبراني يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ إِلَّا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، جميعهم من طريق: حَفْصُ بْنُ أَبِي الْعَطَّافِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مرفوعاً.

[٢] تهذيب الكمال- ٣٨/٧ ، الكاشف – ٣٤٢/١.

[٣] يحيى بن يحيى بن بكر بن عبد الرحمن بن يحيى بن حماد التميمي الحنظلي، أبو زكريا النيسابوري قال صالح ابن أحمد ابن حنبل، عن أبيه: ما أخرجت خراسان بعد ابن المبارك مثل يحيى بن يحيى، ال أبو زرعة: سمعت أحمد بن حنبل وذكر يحيى بن يحيى النيسابوري، فذكر من فضله وإتقانه أمرًا عظيما وقال النسائي: ثقة ثبت مات يحيى بن يحيى النيسابوري سنة خمس وعشرين ومئتين. ينظر "الجرح والتعديل"(٩/ ١٧٩) "سير أعلام النبلاء("١٠/ ٥١٦)، تهذيب الكمال- (٣٥/٣٢)

[١] هو:زكريا بن يحيى بن عبد الرحمن بن بحر بن عدي بن عبد الرحمن بن أبيض بن الديلم بن باسل بن ضبة الضبي البصري الساجي الشافعي، وكنيته أبو يحي ، ولد سنة (٢٢٠هـ) هذه النسبة إلى الساج،

وهو خشب يحمل من البحر إلى البصرة تعمل منه الأشياء، انتسب إلى بيعه أو عمله جماعة قديماً وحديثا. أحد أعلام القرن الثالث وُلد في سجستان، ونهل العلم قال الذهبي: الإمام الثبت الحافظ، محدث البصرة وشيخها "الهجري، جمع بين إتقان الحديث ومفتيها ، وكان من أئمة الحديث. وقال أيضاً: وللساجي مصنف جليل في علل الحديث يدل على تبحره في هذا الفن.

الحكم على الحديث: قد ورد هذا الحديث بألفاظ متعددة، أشهرها والصحيح منها ماورد في الصحيحين، إلا أن رواية "حفص بن عمر" تضمنت زيادة لفظية، ردها العلماء ومنهم البيهقي

لأن هذه الزيادة "منكرة" تخالف في المعنى ماورد في الصحيحين، وهذا ما أشار إليه العلماء قال البيهقي: حفص بن عمر بن أبي العطاف، منكر الحديث ما ذكرنا ليس فيه: فوقتها إذا ذكرها قال ابن حجر: فيه حفص وهو ضعيف جداً، قال ابن رجب: اختلف عليه في إسناده إلى أبي هريرة وحفص هذا قال البخاري وأبو حاتم منكر الحديث وقال يحيى بن يحيى كذاب فلا يلتفت إلى ما تفرد به **فوقتها إذا ذكرها**[٤].

الحديث الذي يخالفه: قال البيهقي والصحيح عن أبي هريرة وغيره، عن النبي صلى الله عليه وسلم **ما ذكرنا ليس فيه:**

وهو يقصد بذلك ماروا ه ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ نَسِيَ صَلَاةً، فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا؛ فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى قَالَ:{ وَأَقِمِ الصَّلاةَ لِذِكْرِي} [١].

وقال أيضاً: أحد الْأَثْبَاتِ، ما علمت فيه جرحاً أصلاً، وقال أيضاً ، وكان الساجي شيخ البصرة وحافظها.

توفي بالبصرة سنة (٣٠٧هـ) عن عمر يقارب التسعين عاماً. ينظر: الانساب-١٩٦/١ سير أعلام النبلاء-١٢١/١١-١٢٢، الأعلام – ٤٧/٣، معجم الأعلام- ١ص٢٨٠.

[٢] النقاش أبو سعيد محمد بن علي بن عمرو الإمام، الحافظ، البارع، الثبت، أبو سعيد محمد بن علي بن عمرو بن مهدي الأصبهاني، الحنبلي، النقاش. ولد: بعد الثلاثين وثلاث مائة. مات: في عشر التسعين. ينظر: سير اعلام النبلاء- ٣٠٨/١٧.

[٣] التاريخ الكبير-٣٦٧/٢، الجرح والتعديل- ١٧٧/٣، المجروحين- ٢٥٦/١، الكامل في ضعفاء الرجال- ٢٧٦/٣، تاريخ الإسلام- ٨٣٦/٤، تقريب التهذيب- ص١٧٣، الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي- ٢٢٤/١، معجم الجرح والتعديل لرجال السنن الكبرى- ج١ص٤٣.

[٤] التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير: (١ / ٢٧٢) ،فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن رجب: (٣ / ٣٥٠) ، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: (١ / ٣٢٢)

[٥] والنسائي في "المجتبى" كتاب المواقيت ، باب إعادة من نام عن الصلاة لوقتها من الغد ،(١ / ١٤٣) برقم: (٦١٨) (بهذا اللفظ) أخرجه مسلم في "صحيحه"- كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب قضاء الصلاة الفائتة) (٢ / ١٣٨) برقم: (٦٨٠) بمثله مطولا، وأبو داود في "سننه"- كتاب الصلاة ، باب في من نام عن صلاة أو نسيها -(١ / ١٦٦) برقم: (٤٣٥) = بمثله مطولا، والترمذي في "جامعه" أبواب تفسير القرآن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم باب ومن سورة طه (٥ / ٢٢٦) برقم: (٣١٦٣)) بنحوه مطولا، وابن ماجه في "سننه" أبواب مواقيت الصلاة ، باب من نام عن الصلاة أو نسيها-بمثله مطولا. (١/ ٤٤٤) برقم:(٦٩٧) ،والبيهقي في "سننه الكبير"(كتاب الصلاة ، باب الأذان والإقامة للفائتة)،(٢ / ٢١٧) برقم: (٣٢٢٧) بمثله مطولا.

وقوله غيره، يقصد حديث أنس بن مالك عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ: عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **مَنْ نَسِيَ صَلَاةً، فَلْيُصَلِّ إِذَا ذَكَرَهَا، لَا كَفَّارَةَ لَهَا إِلَّا ذَلِكَ: { وَأَقِمِ الصَّلاةَ لِذِكْرِي }** قَالَ مُوسَى : قَالَ هَمَّامٌ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ بَعْدُ: {وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِلذِّكْرَى}[1]".

فالحديث الأول : في مسلم والسنن الأربعة من طريق ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة " وفيه أن من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها.

والحديث الثاني: الذي يشهد له ورواه البخاري ومسلم، وكلاهما بمعنى واحد، وهذا الحديث، فيه **زيادة لَا كَفَّارَةَ لَهَا إِلَّا ذَلِكَ** " وقد بوب البخاري لها باب بعنوان"من نسي صلاة فليصل إذا ذكرها ولا يعيد إلا تلك الصلاة من طريق قتادة عن أنس مرفوعاً.

وحديث الباب يدل على أن قضاء الصلاة يلزم أن يكون في نفس وقتها، من غير تقديم ولا تأخير، أما الأحاديث الواردة في البخاري ومسلم يدل: معناها على: أنه يلزمه الصلاة إذا خرجت عن الوقت بنوم أو نسيان، وتكون قضاء، وهذا لا خلاف فيه[2].

فالأمر كما ذهب البيهقي بإجماع العلماء أن حفص بن عمر بن أبي العطاف ضعيف جدا، وابن حبان ويحيي بن يحيي النيسابوري اتهموه بالوضع، فحديثه منكر مخالف للثقات.

ثامناً: قد يطلق على الحديث المنكر، بأنه لا أصل له.

الحديث الثامن: أخرج البيهقي في السنن قال: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْأَصْبَهَانِيُّ ، أَنْبَأَ أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْمَوْصِلِيُّ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ الْحَرَّانِيُّ ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ وَأَخْبَرَنَا ابْنُ حَيَّانَ ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ وَعَلِيُّ بْنُ سِرَاجٍ ، قَالَا : ثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْشُونَ ثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي دَاوُدَ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ :" سُئِلَ رَسُولُ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – عَنِ الرَّجُلِ يَقُولُ : هُوَ يَهُودِيٌّ ، أَوْ نَصْرَانِيٌّ ، أَوْ بَرِيءٌ مِنَ الْإِسْلَامِ فِي الْيَمِينِ يَحْلِفُ عَلَيْهِ ، فَيَحْنَثُ[1] قَالَ :" كَفَّارَةُ يَمِينٍ"[1].

---

[1] أخرجه البخاري في "صحيحه" (١ / ١٢٢) برقم: (٥٩٧) (كتاب مواقيت الصلاة ، باب من نسي صلاة فليصل إذا ذكر ولا يعيد إلا تلك الصلاة) (بهذا اللفظ) ومسلم في "صحيحه" (٢ / ١٤٢) برقم: (٦٨٤) (كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب قضاء الصلاة الفائتة) (بمثله.)

[2] العدة في شرح العمدة في أحاديث الأحكام(١/٧٥٣).

[1] **الحنث:** الإثم والذنب، وبلغ الغلام الحنث أي بلغ المعصية والطاعة بالبلوغ، والحنث الخلف في اليمين حنِث بيمينه: تراجع فيه، لم يبرّ في قَسَمِه وأثِم، الحِنْثُ فِي اليَمِين: نَقْضُها، والنَّكْثُ فِيهَا، وَهُوَ من الحِنْثِ: الإِثم،

قال البيهقي: فهذا لا أصل له من حديث الزهري، ولا غيره، تفرد به سليمان بن أبي داوود الحراني، وهو منكر الحديث، ضعفه الأئمة وتركوه.

الدراسة النقدية والحكم على الحديث: بالرجوع إلى آراء العلماء، الحَرّانيّ، أجمع العلماء على تضعيفه يقال له: سُليمان بْن أَبي دَاوُود، الجَزَريّ عن: الزهري، وعبد الكريم الجزري، وعنه: ابنه محمد بن سليمان بومة، وعبد الله بن عرادة، وخالد بن حيان[٢].

قال البخاري: منكر الحديث، قال أبو حاتم الرازي ضعيف جداً، قال أحمد: ليس بشيءٍ، قال الدارقطني: ليس بقوي وحديثه في الأفراد، وقال ابن حبان يروي عن الأثبات ما يخالف حديث الثقات حتى خرج عن حد الاحتجاج به، وذكره ابن الجوزى في الضعفاء، وذكره الساجي في الضعفاء، وذكره الأزدي وقال: منكر الحديث[٣] .

والحديث ضعف العلماء، فقال الزركشي: وهو نص وإن ثبت لكنه بعيد الثبوت[٤].

وقد روى البيهقي أيضا مايدل على عدم ثبوت حكم هذا الحديث فقال: أخبرنا أبو بكر بن الحارث الأصبهاني، أنبأ أبو محمد بن حيان، ثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن، ثنا أبو عامر موسى بن عامر، ثنا الوليد بن مسلم قال: قال سعيد: كان قتادة، والحسن، يقولان: " ليس عليه كفارة – يعني: من حلف باليهودية، أو النصرانية، ثم حنث"[١].

نجد الإمام البيهقي حكم على الحديث بأنه منكر لا أصل له من حديث الزهري، ولا غيره، لكن بالبحث وقفت للحديث على شاهد في معناه رواه عبد الرزاق عن ابن عباس في مصنفه لكنه ضعيف:

يَقُول: إمّا أَنْ يِنْدَمَ على مَا حَلَفَ. مختار الصحاح " حنث"-(٨٣/١)، معجم اللغة العربية المعاصرة -(٥٧٠/١) تاج العروس – مادة " حنث"-(٢٢٤/٥).

[٢] أخرجه البيهقي في الكبرى – كتاب الأيمان- باب من حلف بغير الله ثم حنث،(٥٤/١٠) رقم(١٩٨٩٨)، وتفرد به.

[٣] تهذيب الكمال-(١٨/١٢).

[٤] التاريخ الكبير- للبخاري-(١١/٤) ، موسوعة أقوال أحمد بن حنبل-(٩٢/٢) الجرح والتعديل-(١١٦/٤)، الكامل في ضعفاء الرجال-(٢٧٠/٤)، ميزان الاعتدال-(٤/ ٢٠٧) تاريخ الإسلام-(٦٦/٤) تهذيب التهذيب-(٢٠٤/٤)، لسان الميزان-(١٥٠/٤)، الضعفاء والمتروكون، لابن الجوزي،(١٧/٢).

[٥] شرح الزركشي في مختصر الخرقي-(٨٧/٧).

[١] أخرجه البيهقى في الكبرى – كتاب الأيمان- باب من حلف بغير الله ثم حنث،(٥٤/١٠) برقم(١٩٨٩٨)، وتفرد به.

قال عَبْدُ الرَّزَّاقِ: عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الرَّجُلِ يَقُولُ : هُوَ يَهُودِيٌّ، أَوْ نَصْرَانِيٌّ، أَوْ مَجُوسِيٌّ ، أَوْ بَرِيءٌ مِنَ الْإِسْلَامِ ، أَوْ عَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ أَوْ عَلَيْهِ نَذْرٌ ، قَالَ : يَمِينٌ مُغَلَّظَةٌ [٢].

والْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ: قال ابن حجر: الفقيه المشهور، ضعفه الجمهور، وقال أبو حاتم ومسلم والنسائي والدارقطني وابن حجر: متروك الحديث، وقال ابن معين: لا يكتب حديثه. وقال مرة: ضعيف وقال مرة وقال أبو بكر بن أبي خيثمة، عن يحيى بن معين: ليس حديثه بشيء [٣] .

فقول البيهقي: فهذا "لا أصل له" من حديث الزهري، ولا غيره، تفرد به سليمان بن أبي داود الحراني، أي أن الحديث لا يعرف بسند متصل صحيح يمكن الاعتماد عليه من طريق الزهري أو غيره، ويقصد أيضا أن المتن نفسه " منكر" يخالف متن صحيح مثبت في كتب السنة، والأمر كما قال البيهقي فالحديث له شاهد في معناه ولكن جاء من طريق الحسن بن عمارة " أجمع العلماء على تضعيفه، فأصبحت روايته ضعيفة جدا ولا ترقى حديث سليمان بن داود الحراني، فيصبح منكر من حيث السند والمتن.

وبذلك نجد أيضا أن البيهقي دقيق جدا في ألفاظه فإذا قال " لا أصل له"يقصد أنه لم يثبت بسند صحيح موصول، لكنه لا يعني أنه موضوع، كما هو عند العلماء.

وله شاهد أثر رواه إبراهيم النخعي أخرجه عبد الرزاق قال:عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ حَمَّادٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : إِذَا قَالَ : أَقْسَمْتُ ، أَوْ أَقْسَمْتُ بِاللهِ فَهِيَ يَمِينٌ ، أَوْ قَالَ أَشْهَدُ ، أَوْ أَشْهَدُ بِاللهِ فَهِيَ يَمِينٌ ، أَوْ قَالَ : عَلَيَّ عَهْدُ اللهِ وَمِيثَاقُهُ فَهِيَ يَمِينٌ أَوْ قَالَ : عَلَيَّ نَذْرٌ أَوْ عَلَيَّ لِلهِ نَذْرٌ ، فَهِيَ يَمِينٌ ، أَوْ يَهُودِيٌّ ، أَوْ نَصْرَانِيٌّ ، أَوْ مَجُوسِيٌّ فَهِيَ يَمِينٌ ، أَوْ بَرِيءٌ مِنَ الْإِسْلَامِ فَهِيَ يَمِينٌ ، أَوْ قَالَ : عَلَيَّ ذِمَّةٌ ، أَوْ عَلَيَّ ذِمَّةُ اللهِ فَهِيَ يَمِينٌ" [١].

وبالرجوع إلى رجال السند، ومعرفة أقوال علماء الجرح والتعديل:

الثوري: هو سفيان الثوري: قال النسائي: هو أجل من أن يقال فيه ثقة، وهو أحد الأئمة الذين أرجو أن يكون الله تعالى ممن جعله للمتقين إماما، وقال أبو حاتم: هو أحفظ أصحاب الأعمش وهو ثقة حافظ

---

[٢] أخرجه عبد الرزاق في مصنفه وتفرد به- كتاب الأيمان والنذور- باب من حلف على ملة غير الإسلام-(٤٨٠/٨) رقم(١٥٩٧٤).

[٣] الجرح والتعديل-(٣/ ٢٧) تهذيب الكمال-(٢٦٥/٦) تهذيب التهذيب (٤٠٧/١).

[١] أخرجه عبد الرزاق في "مصنفه" (٨ / ٤٤٦) برقم: (١٥٨٥٥) (كتاب الأيمان والنذور ، باب لا نذر في معصية الله) (بمثله مختصرا.) ، (٨ / ٤٨٠) برقم: (١٥٩٧٣) (كتاب الأيمان والنذور ، باب من حلف على ملة غير الإسلام) (بهذا اللفظ)،فهذا الحديث روي من طريق حماد عن إبراهيم مقطوعا.

زاهد، أحفظ من شعبة، وقال أحمد بن حنبل: سفيان أحفظ للإسناد وأسماء الرجال من شعبة وهو أحب إلي في حديثه عن الأعمش من شعبة[٢] .

حماد: هو حماد بن سلمة، قال أبو حاتم: كان حماد بن أبي سليمان لا يحفظ، وقال في موضع آخر: حماد هو صدوق، لا يحتج بحديثه وقال العجلي: حماد بن أبي سليمان كوفي ثقة، وقال العجلي: كوفي، ثقة، وكان أفقه أصحاب إبراهيم: كان الغالب عليه الفقه، وأنه لم يرزق حفظ الآثار، وقال ابن حجر: فقيه صدوق له أوهام[٣].

إبراهيم: هو إبراهيم النخعي وروى عن عائشة، ولم يثبت سماعه منها، وقال أبو حاتم: لم يلقَ أحدا من الصحابة إلا عائشة، ولم يسمع منها ثقة إلا أنه الفقيه المشهور في التابعين، ثقة إلا أنه يرسل كثيرا.[٢] وإن كان الشاهد المروي مقطوع رواه أحد التابعين ، وهو إبراهيم النخعي ألا أن التابعين عاصروا الصحابة وسمعوا منهم ، فالمتن ليس منكر، تفرد به سليمان بن أبي داود الحراني فقد يقصد بالتفرد والنكارة الإسناد وليس المتن.

وهذا خلاف ماعليه العلماء إذا أطلقوا مصطلح " لا أصل له " تدل على أن الحديث موضوع.

تاسعاً: يطلق على الحديث لا أصل له سنداً ولا متناً وهو منكر.

الحديث التاسع: أخرج البيهقي في السنن قال:أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ، أنبأ أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ بِقَرْيَةِ حَدَادَةَ قَالَا: ثنا أَبُو كُرَيْبٍ، **ثنا بَكْرُ بْنُ يُونُسَ،** عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيِّ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" لَا تُكْرِهُوا مَرْضَاكُمْ عَلَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ، فَإِنَّ اللهَ يُطْعِمُهُمْ وَيَسْقِيهِمْ "[١].

---

[٢] الجرح والتعديل- ٢٢٢/٤، إكمال تهذيب الكمال: (٥ / ٣٨٧)

[٣]الجرح والتعديل- ١٤٦/٣، تهذيب الكمال: (٧ / ٢٦٩) ، تقريب التهذيب: (١ / ٢٦٩)

[٢] الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: (٢ / ١٤٤) تعريف أهل التقديس: (١ / ٩٨) ، تهذيب التهذيب: (١ / ٩٢) تقريب التهذيب: (١١٨)

[١] والبيهقي في "سننه الكبير" (٩ / ٣٤٧) برقم: (١٩٦٤١) (كتاب الضحايا، باب لا تكرهوا مرضاكم على الطعام والشراب) (بهذا اللفظ) ، والترمذي في "جامعه" (أبواب الطب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. ، باب ما جاء لا تكرهوا مرضاكم على الطعام والشراب) (بمثله.) (٣ / ٥٦٣) برقم: (٢٠٤٠) ، وابن ماجه في "سننه"(أبواب الطب ، باب لا تكرهوا المريض على الطعام) (بلفظه.) ، (٤ / ٥٠١) برقم: (٣٤٤٤) أخرجه الحاكم في "مستدركه" (كتاب الجنائز ، لا تكرهوا مرضاكم على الطعام فإن الله يطعمهم) (بمثله.) (١ / ٣٥٠) برقم: (١٣٠٠) وأبو يعلى في "مسنده" (مسند عقبة بن عامر الجهني) (بلفظه.) (٣ / ٢٨١) برقم: (١٧٤١) والطبراني في "الكبير"(باب العين، علي بن رباح عن عقبة بن

قال البيهقي: لفظ حديث **أبي نصر إسنادا ومتناً، تفرد به بكر بن يونس بن بكير**، عن موسى بن علي وهو منكر الحديث، **وهو باطل لا أصل له.**

الدراسة النقدية والحكم على الحديث: حكم البيهقي على الحديث بأنه لا أصل له سنداً ولا متناً وتفرد به بكر بن يونس، فمما جرى عليه عمل أهل العلم أن يحكموا على مثل هذا الحديث بالوضع أو البطلان لافتقاده شروط القبول رواية ودارية ، وهنا نجد البيهقي حكم عليه بالنكارة لا بالوضع، وبالرجوع إلى آراء العلماء في بكر بن يونس: هو بكر بن يونس بن بكير بن واصل الشيباني الكوفي وتفرد العجلي بتعديله فقال : لا بأس به، كان أبوه على مظالم جعفر، وبعض الناس يضعفونهما، وذكره ابن حبان في الثقات[٢]

وجمهور العلماء على تضعيفه: قال البخاري: منكر الحديث، وقال أبو زرعة: واهي الحديث، حدث عن موسى بن علي بحديثين منكرين، لم أجد لهما أصلا من حديث موسى، وقال أبو حاتم: منكر الحديث، ضعيف الحديث قال ابن حجر: ضعيف من التاسعة [٣].

الدراسة النقدية والحكم على الحديث: اختلف العلماء في الحكم على الحديث ، فمنهم من حسنه ومنه من ضعفه :

أولا من حسنه:

قال الترمذي بعد روايته للحديث: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه "

وقال البوصيري: هذا إسناد حسن، بكر بن يونس مختلف فيه وباقي رجال الإسناد ثقات[١].

قال شعيب الأرناؤوط في تحقيقه لسنن ابن ماجه: حسن لغيره إن شاء الله تعالى، وهذا إسناد ضعيف لضعف بكر بن يونس ابن بكير، وحسنه الحافظ بن حجر لشواهده[٢][٣]

عامر) (بمثله.) (١٧ / ٢٩٣) برقم: (٨٠٧) والطبراني في "الأوسط" (باب الميم، محمد بن علي الصائغ المكي) (بلفظه.) (٦ / ٢٣٢) برقم: (٦٢٧٢) فهذا الحديث روي من طريق علي بن رباح اللخمي عن عقبة بن عامر.

[٢] الثقات – لابن حبان– ١٤٧/٨، الثقات– للعجلي– ٢٥٣/١

[٣] التاريخ الأوسط – ٢٨٩/٢، الجرح والتعديل– ٣٩٥/٢، الكامل في ضعفاء الرجال– ١٩٩/٢، ميزان الاعتدال– ١/ ٣٤٨، سير أعلام النبلاء– ٢٧/٨، تهذيب الكمال– ٤/ ٢٣٣، تقريب التهذيب– (ص١٢٧).

[١] السنن –(٥٦٣/٣)، المستدرك–(٣٥٠/١)، مصباح الزجاجة–(٥٢/٤).

[٢] سنن ابن ماجه–(٥٠٩/٤) وقال وحسنه الحافظ ابن حجر لشواهده، فيما نقله عنه ابن علان في "الفتوحات الربانية" (٤/ ٩٠)

ثانياً من ضعفه: ضعفه جماعة من العلماء على اختلاف درجات التضعيف:

وقال أبو حاتم هذا حديث باطل، وبكر هذا منكر الحديث، وقال ابن عدي: بكر بن يونس عامة ما يرويه مما لا يتابع، وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن موسى بن علي إلا بكر بن يونس، ولا يروى عن عقبة بن عامر إلا بهذا الإسناد، وقال النووي عقبه: رواه الترمذي، وابن ماجه بإسناده ضعيف جدا، وقال الذهبي: حديث باطل، وقال الهيثمي: رواه البزار، والطبراني في الأوسط، وفيه الوليد بن عبد الرحمن بن عوف ولم أعرفه ولا من روى عنه، وبقية رجاله ثقات [٤].

وقد علق ابن القطان على حكم الترمذي على الحديث: فقال: كذا ذكره، ولم يبين علته المانعة من تصحيحه، وهي عندي موجبة لضعفه، وذلك أنه من رواية أبي كريب، عن بكر بن يونس بن بكير، عن موسى بن علي عن أبيه، عقبة، وبكر هذا، قال فيه أبو حاتم: " منكر الحديث ضعيفه "[٥].

وبالنظر لرأي البيهقي والعلماء الذين حكموا على بكر بن يونس، يتبين أن غالبية العلماء قد ضعفوا بكر بن يونس بن بكير، وعليه يُرجح تضعيفه خاصة في الأحاديث التي أنفرد بروايتها، وقد يكون هذا هو سبب قول البيهقي بأن حديثه منكر لا أصل له.

لكن بالبحث وجدت للحديث شاهد من رواية عبد الرحمن بن عوف ، وقد تكون هي سبب لمن حسن سند الحديث أخرجه الحاكم في المستدرك بنفس الألفاظ وإسناد مختلف

قال: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ رَجَاءٍ الإسفراييني، قَالَا: ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنِي خَالِي الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَا تُكْرِهُوا مَرْضَاكُمْ عَلَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُطْعِمُهُمْ وَيَسْقِيهِمْ" [١].

---

[٣] "الفتوحات الربانية"(٤/ ٩٠).

[٤] الجرح والتعديل-(٣٩٥/٢) الكامل -(١٩٩/٢) المعجم الأوسط(٢٣٢/٦)، خلاصة الأحكام-(٩٢١/٢)، ميزان الاعتدال-(١/ ٣٤٨)، مجمع الزوائد-(٨٦/٥).

[٥] بيان الوهم والإيهام – ٥٩٦/٣.

[١] أخرجه الحاكم في "مستدركه"(كتاب الطب ، لا تكرهوا مرضاكم على الطعام والشراب) (بهذا اللفظ) (٤ / ٤١٠) برقم: (٨٣٥٣) والبزار في "مسنده"(مسند عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه ، باب ما روى سعد ابن إبراهيم عن أبيه عن جده عبد الرحمن بن عوف) (بمثله.) (٣ / ٢٢٣) برقم: (١٠١٠) والطبراني في "الأوسط" (باب الميم ، مسعدة بن سعد العطار المكي) (بمثله.) (٩ / ٤٥) برقم: (٩٠٩٣)

جميعهم: من طريق إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن عبد الرحمن بن عوف بن عبد عوف القرشي.

قال الحاكم: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وقال الطبراني: لا يروى هذان الحديثان عن عبد الرحمن ابن عوف إلا بهذا الإسناد، تفرد بهما محمد بن العلاء الثقفي، وقال البزار: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عبد الرحمن إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد[٢].

وقال محقق "جامع الأصول"[٣]: الحديث حسن لشواهده، كذا له شاهد رواه ابن نعيم في الحلية:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُصْعَبٍ، ثنا أَبُو تُرَابٍ الزَّاهِدُ، عَسْكَرُ بْنُ الْحُصَيْنِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ نُمَيْرٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَا تُكْرِهُوا مَرْضَاكُمْ عَلَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ فَإِنَّ رَبَّهُمْ يُطْعِمُهُمْ وَيَسْقِيهِمْ"[٤].

- وبذلك نجد الحديث جاء طرق، منها عن عبد الرحمن بن عوف، ومنها من طريق جابر وإن كانت ضعيفة إلا إنها تنفي التفرد ،إلا إذا كان مقصد البيهقي أنه ليس له متابع ، ولكن متن الحديث غير منكر، بل ورد بنفس اللفظ من جميع الطرق؛ لذا حكم الترمذي والبوصيرى وابن حجر بتحسين الحديث ؛ لشواهده.

❖ **وفي نهاية هذا البحث، أحمد الله عز وجل على أن هيأ لي إتمامه على هذا الوجه، وأسأله أن** يكون مفيداً للمشتغلين بالسنة النبوية، وأن يكون سبباً للكتابة حول تحديد معنى هذا المصطلح عند بقية الأئمة.

❖ **ويحسن في خاتمتنا أن أذكر أهم نتائجه، والتي تتلخص فيما يلي:**

أولا: بلغ عدد الأحاديث التي حكم عليها الإمام البيهقي " بالنكارة" تسعة أحاديث فقط ، من غير المكرر؛ لأن الأصل في هذا البحث هو بيان منهج ومعرفة دلالة مصطلح المنكر عند البيهقي، فوجدت مما لا داعي له من تكرار الأمثلة والمنهج.

ثانياً: ساعدت الدراسة التطبيقية على فهم دقيق لمصطلح" المنكر " عند البيهقي ، إذ وُجد أنه يستخدم المصطلح بصورة متعددة منها ما يتغبق بالسند ، ومنها ما يتعلق بالمتن ، مما يدل على بُعد نظرة وسعة اطلاعه.

---

[٢] ج ٤ / ص٤١٠.

[٣] جامع الأصول- ٥١٥/٧، والمحقق هو : الشيخ عبد القادر الأرناؤوط.

[٤] أخرجه أبي نعيم في حلية الأولياء- ٢٢١/١٠.

ثالثاً: استعمل البيهقي مصطلح المنكر على معان عدة، وهي:

١- أن يكون في السند راو كذاب.

٢- أن يكون في السند راو متروك.

٣- أن يكون في السند راو مجهول.

٤- أن يكون في السند راو ضعيف تفرد بالحديث، وهذا كثير.

٥- قد يذكر بأن الحديث منكر لكون السند فيه أكثر من راو ضعيف.

٦- أن يكون في السند راو ضعيف خالف الثقة.

٧- ينكر سند الحديث؛ لكون الراوي لم يتابع من الثقات.

٨- قد يُنكر الحديث، بسبب ضعف الراوي فيقول أن السند لا أصل له.

٩- قد يحكم على الحديث بأنه منكر سنداً ومتناً، لكون الراوي ضعيف جداً.

رابعاً: أنه قد يطلق على الإسناد الذي به راو متروك أو ضعيف جدا لا يحتج به، مصطلح " لا أصل له" وإن كان هذا المصطلح كما ثبت في أذهان كثير من الباحثين أنه يقصد به الحديث موضوع، ولكن عند الإمام البيهقي يدل على التفرد من طريق هذا الراوي، وليس شرطا أن يكون الراوي " كذاب".

خامساً: تبين من خلال الدراسة أن الإمام البيهقي قد يطلق الحكم بالتفرد أو النكارة مع وجود متابعات أو شواهد للحديث ، مما يشير إلى أنه أحياناً لا يعتد بالمتابعين لضعفهم الشديد أو عدم رفعهم للحديث ، أو لكونها متابعات غير صريحة ، أو ربما لعدم اطلاعه عليها ، وهو ما يدعو إلى إعادة فحص بعض أحكامه في ضوء مجموع طرق الحديث.

سادساً: كما تبين أن الإمام البيهقي لم يتفرد بالحكم على هذه الأحاديث بالنكارة؛ حيث وافقه عدد من الأئمة ووافق عدد من الأئمة الذين سبقوه في كثير من هذه الأحاديث، كما تقدم البحث عنهم في ثنايا البحث، ففيه دلالة على أن أحكامه صادرة من خلال فهم وتحليل عميق لهذا العلم.

<u>أهم ما توصي به الباحثة:</u>

١-العناية بأحكام النقاد المتقدمين على الأحاديث، وجمعها من مظانها التي تفرقت فيها، وضم بعضها إلى بعض، وتخريجها التخريج الصحيح عند الاختلاف؛ لأنهم اختصوا بمعرفة العلل وإدراك النكارة.

٢- الانطلاق في الحكم على الحديث من أحكام النقاد عليه، لا من ظاهر الإسناد أو مجموع الأسانيد، لأن العلة والشذوذ يتطرقان إلى الأسانيد التي ظاهرها الصحة.

وبعد،،،،

أسأل الله أن يجعل هذا العمل في ميزان الحسنات، وأن يرزقنا الإخلاص والقبول ، وأن يجزي علماء الحديث خير الجزاء ، فقد حفظوا لنا الدين ، ونقَّوا السنة ، وميَّزوا الصحيح من السقيم ، فرحم الله من خدم الحديث وأهله ، وبارك في طلبته وحملته.

وصلى الله وسلّم على نبينا محمد ، وعلى آله وصحبه أجمعين.

قائمة المصادر والمراجع:

١- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل -الرَّوْض البسَّام بتخريج وَترتيب فَوائِد تمَّام: جَاسِم الفهيد الدّوسَري- محمد صباح منصور- مؤسسة غراس للنشر والتوزيع والدعاية والإعلان، الكويت- الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ.

٢- الإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات أبي معاذ طارق بن عوض الله محمد الناشر: مكتبة ابن تيمية – القاهرة، توزيع: دار زمزم – الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ- ١٩٩٨م.

٣- الأنساب عبد الكريم بن محمد بن منصور السمعاني المروزي، أبوسعدة (ت٥٦٢ هـ) المحقق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمين اليماني وغيره الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية حيدر آباد الطبعة الأولى، ١٣٨٢هـ- ١٩٦٢م.

٤- الأعلام- لخير الدين بن محمود بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت: ١٣٩٦هـ)- الناشر: دار العلم للملايين-الطبعة: الخامسة عشرة – مايو ٢٠٠٢م.

٥- الاقتراح في بيان الاصطلاح، تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد (ت: ٧٠٢هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت.د.ت

٦- البداية والنهاية، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ) الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٤٠٧ هـ- ١٩٨٦م.

٧- البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير، ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت: ٨٠٤هـ) المحقق: مصطفى أبو الغيط وياسر بن كمال الناشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع – الرياض-السعودية، الطبعة: الاولى، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.

٨- بلوغ المرام من أدلة الأحكام-الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني – رحمه الله – (٧٧٣ هـ – ٨٥٢ هـ)-حقق نصوصه وخرج أحاديثه وعلق عليه-الدكتور ماهر ياسين الفحل-شيخ دار الحديث في العراق أستاذ الحديث والفقه المقارن بكلية العلوم الإسلامية

٩-بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري الفاسي، أبو الحسن ابن القطان (المتوفى: ٦٢٨هـ)، المحقق، الحسين آيت سعيد، الناشر، دار طيبة الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ-١٩٩٧م

١٠-البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف، إبراهيم ابن محمد بن محمد كمال الدين ابن أحمد بن حسين، برهان الدين ابن حَمْزَة الحُسَيْني الحنفي الدمشقيّ (ت:١١٢٠هـ)، المحقق: سيف الدين الكاتب، الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت.

١٠- تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن

عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت- ٧٤٨هـ)-المحقق، الدكتور بشار عوّاد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي-الطبعة: الأولى، ٢٠٠٣م.

١١- التاريخ الأوسط (مطبوع خطأ باسم التاريخ الصغير)، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن لمغيرة البخاري، أبو عبد الله (ت: ٢٥٦هـ) المحقق: محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الوعي ، مكتبة دار التراث – حلب، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٧هـ- ١٩٧٧م

١٢- تاريخ الثقات، أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلى الكوفى (ت: ٢٦١هـ)

١٣- التاريخ الكبير، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (ت: ٢٥٦هـ) دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد – الدكن-طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان

١٤- تاريخ بغداد، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣ هـ)،المحقق، الدكتور بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي: بيروت،الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢م

١٥- تاريخ دمشق، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (ت- ٥٧١هـ).

١٦-تحرير علوم الحديث،عبد الله بن يوسف الجديع، الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان،الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣ م

١٧-تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي-لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)-حققه: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي-الناشر: دارطيبة- د.ت.

١٨- تذكرة الحفاظ ، لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)- الناشر: دار الكتب العلمية بيروت-لبنان-الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م

١٩-تعليقات الدارقطني على المجروحين لابن حبان، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي ابن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥هـ)،تحقيق: خليل بن محمد العربي الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، دار الكتاب الإسلامي – القاهرة الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤م.

٢٠-تعليقات الدارقطني على المجروحين لابن حبان أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥هـ)،تحقيق: خليل بن محمد العربي الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، دار الكتاب الإسلامي – القاهرة الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م

٢١-التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ) تحقيق: أبو عاصم حسن بن عباس بن قطب، الناشر: مؤسسة قرطبة – مصر الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.

٢٢-تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق لشمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي (المتوفى: ٧٤٤ هـ) تحقيق: سامي بن محمد بن جاد الله وعبد العزيز بن ناصر الخباني دار النشر: أضواء السلف – الرياض الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م
٢٣-تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة، نور الدين، علي بن محمد بن علي بن عبد الرحمن ابن عراق الكناني (ت: ٩٦٣هـ)، المحقق: عبد الوهاب عبد اللطيف، عبد الله محمد الصديق الغماري الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٣٩٩ هـ
٢٤-تهذيب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)
٢٥-التيسير بشرح الجامع الصغير-لزين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي ابن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ)-الناشر: مكتبة الإمام الشافعي الرياض-الطبعة: الثالثة، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م

٢٦-الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ
٢٧-الجامع لعلوم الإمام أحمد - علل الحديث أبو عبد الله أحمد بن حنبل، إبراهيم النحاس الناشر: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم - جمهورية مصر العربية الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩
٢٨-الجرح والتعديل، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت: ٣٢٧هـ)، الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند دار إحياء التراث العربي - بيروت الطبعة: الأولى، ١٢٧١ هـ ١٩٥٢م.
٢٩-الدعاء للطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، المحقق: مصطفى عبد القادر عطا الناشر، دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ.
٣٠-خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام- أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)- المحقق: حققه وخرج أحاديثه: حسين إسماعيل الجمل-الناشر: مؤسسة الرسالة - لبنان - بيروت-الطبعة: الاولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م

٣١-سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (ت: ١٤٢٠هـ)،دار النشر: دار المعارف، الرياض – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢م.
٣٢-سنن ابن ماجه، ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (ت: ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء الكتب العربية – فيصل عيسى البابي الحلبي.
٣٣-سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل،لأبي داود سليمان بن الأشعث ابن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (ت: ٢٧٥هـ)،المحقق: محمد علي قاسم العمري الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.
٣٤-سير أعلام النبلاء، لشمس الدين أبو عبد الله بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت : ٧٤٨هـ)-المحقق : مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط الناشر : مؤسسة الرسالة الطبعة الثالثة ، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥م.
٣٥-شرح أَلْفِيَّةِ السُّيوطي في الحديث المسمى «إسعاف ذوي الوَطَر بشرح نظم الدُّرَر في علم الأثر" الشيخ محمد ابن العلامة علي بن آدم ابن موسى الأثيوبي الولوي،،الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ – ١٩٩٣ م.
٣٦-شرح سنن النسائي-المسمى ذخيرة العقبى في شرح المجتبى-لجامعة الفقير إلى مولاه الغني القدير- لمحمد بن الشيخ العلامة علي بن آدم بن موسى الإثيوبي الوَلَّوِي-المدرس بدار الحديث الخيرية بمكة المكرمة-الجزء الأول-دار المعراج الدولية للنشر
٣٧- شرح الزركشي-شمس الدين محمد بن عبد الله الزركشي المصري الحنبلي (المتوفى: ٧٧٢هـ) الناشر: دار العبيكان-الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ – ١٩٩٣ م
٣٨-الشرح المختصر لنخبة الفكر، للإمام المحدث الحافظ أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني
الضعفاء والمتروكون، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: ٥٩٧هـ) الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ -١٩٨٣م.
٣٩-الضعفاء والمتروكون أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني -المحقق: د. عبد الرحيم محمد القشقري، أستاذ مساعد بكلية الحديث بالجامعة الإسلامية-الناشر: مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة-الطبعة الأولى (١٤٠٣ هـ).
٤٠-عمل اليوم والليلة سلوك النبي مع ربه عز وجل ومعاشرته مع العباد، أحمد بن محمد بن إسحاق ابن إبراهيم بن أسباط بن عبد الله بن إبراهيم بن بُدَيْح، الدِّيْنَوَرِيُّ، المعروف بـ «ابن السُّنِّي» (ت: ٣٦٤هـ)، المحقق: كوثر البرني الناشر: دار القبلة للثقافة الإسلامية ومؤسسة علوم القرآن – جدة / بيروت.

٤١-فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي-لشمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ)-المحقق: علي حسين علي. د.ت
٤٢-الفوائد- لأبى القاسم تمام بن محمد بن عبد الله بن جعفر بن عبد الله بن الجنيد البجلي الرازي ثم الدمشقي (المتوفى: ٤١٤هـ)-المحقق: حمدي عبد المجيد السلفي-مكتبة الرشد – الرياض-الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ-

٤٣-القاموس المحيط للفيروز آبادي،ط مؤسسة الرسالة- (١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م).

٤٤-الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ) المحقق: محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب، دار القبلة للثقافة الإسلامية – مؤسسة علوم القرآن، جدة، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ – ١٩٩٢م.
٤٥-الكامل في ضعفاء الرجال، أبو أحمد بن عدي الجرجاني (ت: ٣٦٥هـ) تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض،شارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنة،الناشر: الكتب العلمية – بيروت- لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ١٩٩٧م
٤٦-كتاب التعريفات علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت: ٨١٦هـ)،المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية بيروت -لبنان.
٤٧-الكشف الحثيث عمن رمي بوضع الحديث، برهان الدين الحلبي أبو الوفا إبراهيم بن محمد بن خليل الطرابلسي الشافعي سبط ابن العجمي (ت: ٨٤١هـ)، المحقق: صبحي السامرائي، عالم الكتب مكتبة النهضة العربية – بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٠٧- ١٩٨٧م.
٤٨-كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال علاء الدين علي بن حسام الدين ابن قاضي خان القادري الشاذلي الهندي ثم المدني فالمكي الشهير بالمتقي الهندي (المتوفى: ٩٧٥هـ)، المحقق: بكري حياني صفوة السقا الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الطبعة الخامسة، ١٤٠١هـ/١٩٨١م
٤٩-لسان العرب محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الإفريقى(ت: ٧١١هـ)،الناشر: دار صادر – بيروت الطبعة: الثالثة – ١٤١٤هـ.
٥٠-لسان الميزان ، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)،المحقق: دائرة المعرف النظامية، الهند-الناشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت – لبنان- الطبعة: الثانية، ١٣٩٠هـ /١٩٧١م.
٥١- المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين-محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)-المحقق: محمود إبراهيم زايد-الناشر: دارالوعي – حلب الطبعة الأولى، ١٣٩٦هـ

٥٢- مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ وَمَنْبَعُ الفَوَائِدِ-لِلحَافِظِ نُورِ الدِّينِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي بَكْر الهَيْثَمِي-ت سنة ٨٠٧ هـ- حَقَّقَهُ وَخَرَّجَ أَحَادِيثَهُ حسين سليم أسد الدّارانيدَارُ المَأْمُون لِلتُّرَاثِ-دمشق- بيروت.

٥٣-المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم،مسلم ابن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)،المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي.

٥٤-مصباح الأريب في تقريب الرواة الذين ليسوا في تقريب التهذيب،جمعه: أبو عبد الله محمد بن أحمد المصنعي العنسي،قرظه وقدم له: محمد بن عبد الوهاب الوصابي، مكتبة صنعاء الأثرية، اليمن الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، مصر،الطبعة الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م ٢٠٠٩)

٥٥-مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه-أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل ابن سليم بن قايماز بن عثمان البوصيري الكناني الشافعي(ت: ٨٤٠هـ)-المحقق: محمد المنتقى الكشناوي-الناشر: دار العربية – بيروت-الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ.

٥٦-معجم البلدان-شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (المتوفى: ٦٢٦هـ) المعجم الصغير لرواة الإمام ابن جرير الطبري، أكرم بن محمد زيادة الفالوجي الأثري، تقديم: علي حسن عبد الحميد الأثري الناشر: الدار الأثرية، الأردن – دار ابن عفان، القاهرة.

٥٧-المغني في الضعفاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)،المحقق: الدكتور نور الدين عتر.

٥٨-منهج الإمام أحمد في إعلال الأحاديث،بشير علي عمر،الناشر: وقف السلام، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٥ مـ

٥٩-منهج النقد في علوم الحديث، نور الدين عتر-الناشر: دار الفكر، دمشق – سورية- الطبعة الثالثة، ١٤٠١ هـ -١٩٨١م.

٦٠-موسوعة أقوال أبي الحسن الدَّارَقُطْنِيّ في رجال الحديث وعلله، محمد مهدي المسلمي – أشرف منصور عبد الرحمن – عصام عبد الهادي محمود – أحمد عبد الرزاق عيد أيمن إبراهيم الزاملي – محمود محمد خليل،الطبعة: الأولى الناشر: عالم الكتب للنشر والتوزيع – بيروت، لبنان،سنة النشر: ٢٠٠١ م

٦١-موسوعة أقوال الإمام أحمد بن حنبل في رجال الحديث وعلله-جمع وترتيب: السيد أبو المعاطي النوري – أحمد عبد الرزاق عيد- محمود محمد خليل-دار النشر: عالم الكتب-الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ / ١٩٩٧ م

٦٢-الموضوعات، جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: ٥٩٧هـ) ضبط وتقديم تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، الناشر: محمد عبد المحسن صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة.

٦٣-الموقظة في علم مصطلح الحديث، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ) الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب، الطبعة: الثانية، ١٤١٢
٦٤-ميزان الاعتدال في نقد الرجال-شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)-تحقيق: علي محمد البجاوي-الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت – لبنان- الطبعة: الأولى، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٣ م
٦٥- نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي- جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (المتوفى: ٧٦٢هـ)-المحقق: محمد عوامة-الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر - بيروت -لبنان/ دار القبلة للثقافة الإسلامية- جدة – السعودية- الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.
٦٦-النكت على مقدمة ابن الصلاح أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (ت: ٧٩٤هـ) المحقق: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج الناشر: أضواء السلف الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م
٦٧-اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت: ١٠٣١هـ) المحقق: المرتضي الزين أحمد الناشر: مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة الأولى، ١٩٩٩م